

قطوف من النظام السياسي في الإسلام

إعداد

د . سليمان بن قاسم العيد

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله نحمدك ونستعينك ونستغفر لك، وننحو بالله من شرور أنفسنا،
ومن سيئات أعمالنا ، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له،
وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ، وبعد :-

فإن الله سبحانه وتعالى قد أنعم علينا بنعماً لا يحصي عددها ولا يطيق شكرها ،
كما في قوله سبحانه وتعالى : {وَآتَاكُمْ مِّنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا
تُحْصُوْهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ} ^(١). ومن أجمل هذه النعم نعمة الإسلام ، ولكن
الناس يتفاوتون بإدراك هذه النعمة والحرص عليها ، والاعتذار بها .

ومن إدراك هذه النعمة إدراك جوانب التمايز بين ما جاء به الإسلام من الأمور
المنظمة لحياة البشر ، وما جاء به البشر أنفسهم من هذه الأمور في جوانب الحياة
المختلفة . وما يتميز به الإسلام عن غيره يتمثل في جوانب عديدة من الأمور التي
تنظم حياة البشر ، كالنظام الاقتصادي والسياسي والاجتماعي ونحوها .

فالمسلم يجب أن يكون على درجة كبيرة من الوعي بهذا الدين في جوانبه
المختلفة ، وليس الوعي مقصوراً على فقه العبادات فحسب ، بل لابد من الفقه
السياسي ، والفقه الاجتماعي ، والفقه الاقتصادي ... وإبراز هذه الجوانب للعالم
وبيان صلاحيتها للإنسان على مختلف أحواله ، وأقطاره وأزمانه .

وهذا الكتاب يحوي نبذة موجزة عن النظام السياسي في الإسلام ، وما به من
مزايا تميز بها على غيره ، لعله يعطي شيئاً من التصور البسيط لجانب من جوانب

(١) سورة إبراهيم ، الآية ٣٤ .

السمو لهذا الدين، وبيان زيف النظم الأخرى التي تعارض هذا الدين ، خاصة وأننا في عصر كثر فيه المرجفون والمشككون ، فنسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد.

تعريف السياسة

أولاً : في اللغة

السياسة في اللغة من [سوس] يقال ساس الأمر سياسة أي قام به ، ويقال سُوسَ فلانْ أمرَ بني فلانْ أي كُلُّفَ سياستهم . وسائل الدواب هو من يقوم على أمرها . والسياسة هي القيام على الشيء بما يصلحه .^(١)

ثانياً : في الاصطلاح

عرفها البجيري : بأنها إصلاح أمور الرعية ، وتدبير أمورهم .^(٢)
وعرفها ابن عابدين بقوله : السياسة هي استصلاح الخلق بإرشادهم إلى الطريق المنجي في الدنيا والآخرة .^(٣)

وعرفها عبدالوهاب خلاف بقوله : السياسة الشرعية هي تدبير الشئون العامة للدولة الإسلامية بما يكفل تحقيق المصالح ورفع المضار ، مما لا يتعدى حدود الشريعة وأصولها الكلية ، وإن لم يتفق وأقوال الأئمة المحتهدين .^(٤)

وقد أورد ابن القيم تعريف ابن عقيل للسياسة بقوله : «السياسة ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد ، وإن لم يضعه الرسول ولا نزل به وحي»^(٥) .

(١) المرجع السابق ١٠٨/٦ ، مادة [سوس] .

(٢) حاشية البجيري ١٧٨/٢ ، ديار بكر ، تركيا . و البحر الرائق شرح كتز الرقائق ، ابن نجيم ٧٦/٥ ، القاهرة ١٣١١هـ .

(٣) حاشية رد المحتار على الدر المختار ٤/١٥ ، دار الفكر ١٣٩٦هـ .

(٤) السياسة الشرعية ص ١٧ .

ولايصبح هذا التعريف يحسن إيراد ما جرى بين ابن عقيل وأحد الشافعية حول مفهوم السياسة ، حيث قال الشافعي : «لا سياسة إلا ما وافق الشرع» . فقال ابن عقيل - بعد ذكره للتعریف السابق - : «إإن أردت بقولك: إلا ما وافق الشرع، أي لم يخالف مانطق به الشرع فصحيح ، وإن أردت لا سياسة إلا ما نطق به الشرع، فغلط وتغليط للصحابة ، فقد جرى من الخلفاء الراشدين من القتل والتمثيل ما لا يجحده عالم بالسنن، ولو لم يكن إلا تحريق عثمان المصاحف فإنه كان رأياً اعتمدوا فيه على مصلحة الأمة، وتحرق علي (رضي الله عنه) الزنادقة في الأحاديد...»^(١) .

وعقب على ذلك ابن القيم مبيناً الخطأ الذي يحصل في فهم السياسة الشرعية ، حيث أنه موضع زلت به الأقدام ، قد افترق الناس فيه إلى طائفتين ، ففرط طائفة فعطلوا الحدود، وضيعوا الحقوق، وجربوا أهل الفجور على الفساد، وجعلوا الشريعة قاصرة لا تقوم بمحاصال العباد، محتاجة إلى غيرها، وما ذلك إلا من سوء فهمهم باشروع الواقع، وتتريل أحدهما على الآخر ، ونتيجة لذلك أحدثت الساسة أموراً أورثت شرّاً عظيماً وفساداً عريضاً .

وجاء في مقابلة هذه الطائفة طائفة أخرى فسougت من ذلك ما ينافي حكم الله ورسوله . وكلا الطائفتين أُتيت من تقصيرها في معرفة ما بعث الله به رسوله وأنزل به كتبه .^(٢)

(١) ابن القيم ، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ص ١٩ ، ٢٠ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) انظر : السياسة الشرعية ص ٢٠ .

مزايا النظام السياسي في الإسلام

تميز النظام السياسي في الإسلام بميزات عديدة منها :-

الربانية

يتميز النظام السياسي في الإسلام بأنه نظام رباني ، والربانية في هذا النظام تعني أمرتين : ربانية المصدر وربانية الوجهة على النحو التالي :-

(ا) ربانية المصدر

المقصود بربانية المصدر أن مصدر هذا النظام من الرب سبحانه وتعالى حيث أنزله في كتابه ، ويؤكد هذا ما ورد من التهديد والوعيد لمن لم يحكم بما أنزل الله ، كما في قوله سبحانه :

{إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْجَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاء فَلَا تَخْشُوا النَّاسَ وَاحْشُوْنَ وَلَا تَشْتُرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} (١)

وقوله : {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأنفَ بِالأنفِ وَالاذْنَ بِالاذْنِ وَالسِّنَ بِالسِّنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةً لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} (٢)

(١) سورة المائدة ، الآية ٤٤ .

(٢) سورة المائدة ، الآية ٤٥ .

وقوله : {وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} ^(١)

وما أنزل في القرآن الكريم من الأنظمة السياسية السمع والطاعة لولي الأمر بعد طاعة الله ورسوله كما في قوله سبحانه : {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا آتَيْتَهُمْ أَطْيَعُوا اللَّهَ وَأَطْيَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} ^(٢) . وكذا العمل بمبدأ الشورى كما في قوله سبحانه وتعالى : {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ} ^(٣) . والحكم بالعدل بين الناس ، كما في قوله سبحانه وتعالى : {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُقْرِبُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} ^(٤) .

وما جاء في الحديث النبوى من هذه الأنظمة فإنه يدخل تحت هذه المعاشرة (الربانية) لأن الله سبحانه هو الذي بعث رسوله وأوجب طاعته كما في قوله سبحانه وتعالى {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} ^(٥) . ولقد جاءت أحاديث كثيرة في هذا النظام ، منها حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتَعْمَلْ عَلَيْكُمْ عَبْدُ جَبَشِي كَأَنْ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ» ^(٦) .

(١) سورة المائدة ، الآية ٤٧ .

(٢) سورة النساء ، الآية ٥٩ .

(٣) سورة آل عمران ، الآية ١٥٩ .

(٤) سورة النساء ، الآية ٥٨ .

(٥) سورة الحشر ، الآية ٧ .

(٦) أخرجه البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، حديث رقم ٦٩٣ .

ولهذه الميزة (ربانية المصدر) ثمار عديدة منها :-

١- العصمة من التناقض .

٢- البراءة من التحيز ، والتحيز هو الميل لمصلحة طائفة من البشر ، أو لبلد دون آخر.

٣- الاحترام وسهولة الانقياد .

٤- التحرر من عبودية الإنسان للإنسان . العبودية هي الذل والخضوع والانقياد، وقد انحرفت الأنظمة السياسية الوضعية بتدليل الأتباع للمتبوعين ، واستعلاء الرؤساء على المرءوسين ، وفي جانب آخر من جوانب العبودية هو أن السادة قد يحرّمون على أتباعهم ما يشاؤون ويحللون لهم ما يشاؤون . أما في الإسلام فالمشرع هو الله ، فلا خضوع إلا لله ، ولا عبودية إلا له سبحانه .

(ب) ربانية الوجهة

وهو أن يتغىي الإنسان بعمله الله سبحانه وتعالى ، فالإنسان المسلم هو الذي تكون أعماله كلها لله سبحانه وتعالى كما في قوله سبحانه {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} ١٦٢ لا شريك له وبذلك أمّرت وأنا أول المسلمين }^(١) .

هكذا يعلن الإنسان المؤمن توجهه لله سبحانه وتعالى في جميع أموره ، ومن جملتها منهجه السياسي الذي يسير عليه .

والعمل بالنظام السياسي الإسلامي أمر يتبعه الله به ، فالسياسي المسلم الذي يسير على شرع الله مخلصاً في ذلك نيته مأجور عند الله سبحانه وتعالى على سياسته،

(١) سورة الأنعام ، الآيات ١٦٢، ١٦٣ .

وما يدل على ذلك ما ورد في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : «سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله الإمام العادل وشاب نشأ في عبادة ربه ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعوا عليه وتفرقوا عليه ورجل طبته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله ورجل تصدق أخفى حتى لا تعلم شماليه ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله حاليا ففاضت عيناه»^(١) .

وفي سنن الترمذ عن أبي سعيد قال قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : «إن أحب الناس إلى الله يوم القيمة وأدنهم منه مجلساً إمام عادل ، وأبغض الناس إلى الله وأبعدهم منه مجلساً إمام جائز»^(٢) .

وفي المقابل فإن من أعرض عن السياسة الإسلامية وعمل بخلافها فإنه معرض للعقوبة من الله سبحانه وتعالى ، ويدل على ذلك ما ورد في صحيح البخاري من حديث معقل بن يسار (رضي الله عنه) قال سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول: «ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصحه إلا لم يجد رائحة الجنة»^(٣) .

وفي رواية أخرى عند البخاري أيضاً من حديث معقل بن يسار (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : «ما من وال يلي رعية من المسلمين فيما وفاته وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة»^(٤) .

العالمية

(١) الجامع الصحيح ، كتاب الأذان ، حديث رقم ٦٦٠ .

(٢) كتاب الأحكام ، حديث رقم ١٣٢٩ .

(٣) كتاب الأحكام ، حديث رقم ٧١٥٠ .

(٤) كتاب الأحكام ، حديث رقم ٧١٥١ .

الدين الإسلامي وما جاء به من النظم له خاصية العالمية ، فهي نظم عالمية تتميز بعالمية الزمان وعالمية المكان ، فعالمية الزمان تعني أنها صالحة إلى قيام الساعة ، وعالمية المكان تعني أنها صالحة على أي جزء من أجزاء المعمورة . فهي صالحة للناس جميعهم على اختلاف أجناسهم ولعاقفهم ، ولقد جاءت الآيات والأحاديث ببيان هذه الصفة ، ومن ذلك :-

قوله سبحانه {وما هو إلا ذكر للعالمين} ^(١) .

وقال سبحانه {قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جمِيعاً} ^(٢) .

وقال سبحانه وتعالى {وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين} ^(٣) .

ومن السنة ما ورد عن جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي، نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي المغامم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة» ^(٤) .

وعن تميم الداري (رضي الله عنه) قال سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول : «ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر» ^(٥) ولا وبر» ^(٦)

(١) سورة القلم ، الآية ٥٢ .

(٢) سورة الأعراف ، الآية ١٥٨ .

(٣) سورة الأنبياء ، الآية ١٠٦ .

(٤) أخرجه البخاري، الجامع الصحيح ، كتاب التيمم ، حديث رقم ٣٢٣ . ومسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث رقم ٨١٠ . وهذا لفظ البخاري .

(٥) المدر هو الطين اليابس ، وهم أهل القرى والأمصار .

(٦) الوبر هو الصوف أو الشعر ، وهم أهل البدية .

إلا أدخله الله هذا الدين بعزم عزيز أو بذل ذليل عزا يعز الله به الإسلام وذلا يذل الله به الكفر» وكان تميم الداري يقول قد عرفت ذلك في أهل بيتي، لقد أصاب من أسلم منهم الخير والشرف والعز ولقد أصاب من كان منهم كافراً الذل والصغراء والجزية^(١).

و كذلك كون هذا الدين هو آخر الأديان، ولا دين بعده، فلا بد أن يكون صالحًا لكل زمان ومكان إلى قيام الساعة . كما أن المصدر الأصلي لهذا الدين بقي سليمًا لم تمسه يد التحريف والتبدل لدليل قاطع أيضًا على عالمية هذا الدين وأنظمته باختلاف أنواعها .

الشمول

النظام السياسي في الإسلام لم يأت قاصرًا على ما يهم الحاكم ، أو على ما يهم المحكوم ، بل جاء شاملًا لكل ما يحتاجه النظام من بيان لواجبات الأمير وحقوقه، وواجبات المأمور وحقوقه ، وجاء النظام الإسلامي أيضًا بما ينظم علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الأمم والشعوب ، من المسلمين وغير المسلمين .

ويدل على هذا الشمول قوله سبحانه: {ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين} ^(٢) قال ابن الجوزي في تفسير هذه الآية : لكل شيء من أمور الدين ، إما بالنص عليه ، أو بالإحالاة إلى ما يوجب العلم ، مثل بيان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أو إجماع المسلمين ^(٣) .

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ١٠٣/٤ .

(٢) سورة النحل ، الآية ٨٩ .

(٣) زاد المسير ٤/٤٨٢ .

وقوله سبحانه: {ما فرطنا في الكتاب من شيء} ^(١) ، قال ابن سعدي في تفسيره : ما أهملنا ولا أغفلنا في اللوح المحفوظ شيئاً من الأشياء . ويحتمل أن المراد بالكتاب ، هذا القرآن ، وأن المعنى كا المعنى في قوله تعالى {ونزلنا عليك الكتاب بياناً لكل شيء} ^(٢) .

وما يدل على هذا الشمول أيضاً ما ورد عن سلمان الفارسي (رضي الله عنه) قال: قال لنا المشركون: إيني ^(٣) أرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة ^(٤) ، فقال: أجل ^(٥) .

وعن أبي ذر (رضي الله عنه) قال : لقد تركنا محمد (صلى الله عليه وسلم) وما يحرك طائر جناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علماً^(٦) .

مطابقة الواقع

جاء هذا الدين مطابقاً للواقع ، ويعني ذلك في المجال السياسي ثلاثة أمور :-

- ١ - الإتيان بالأنظمة والتشريعات السياسية الممكنة التطبيق في واقع البشر .
- ٢ - النظر إلى الحاكم على أنه بشر له حقوقه وعليه واجباته ، وعدم التجاوز في حقوقه إلى ماليس له .

(١) سورة الأنعام ، الآية ٣٨ .

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ٣٩٦/٢ .

(٣) قال النووي : هكذا في الأصل ، وهو صحيح ، تقديره : قال لنا قائل المشركين ، أو أنه أراد واحداً من المشركين ، أو أنه أراد واحداً من المشركين ، وجمعه لكون باقيهم يوافقونه . (صحيح مسلم بشرح النووي ١٥٧/٣) .

(٤) المراد ما يتعلق بقضاء الحاجة من الآداب .

(٥) أخرجه مسلم ، كتاب الطهارة ، حديث رقم ٢٦٢ .

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ١٥٣/٥ .

٣- النظر إلى المحكوم على أنه بشر له حقوقه وعليه واجباته ، وعدم بخسء من الحقوق ما هو له .

ولقد شطحت بعض النظم الوضعية في واقعيتها ، فعلى سبيل المثال جاءت الشيوعية بنظام (من كل حسب قدرته ، ولكل حسب حاجته) وهذه فكرة وهمية لم يستطع الشيوعيون تطبيقها ، لأنها تصطدم مع واقع الناس ومع فطرتهم ، لذلك خسر الناس هنا حريةاتهم في النظام الشيوعي ، وما كسبوا المساواة في حياتهم .

وجاء الشيوعيون أيضاً بفكرة أخرى ألا وهي فكرة زوال الدولة ، وما يتعلق بها من أنظمة تحكم الناس ، ولكن هذا كله كان خيالاً لم يكن له رصيد من الواقع في يوم من أيام .

وفي جانب آخر كان الماديون الغرب ينعقدون بفكرة (الديمقراطية) ^(١) التي لم يستطيعوا يستطيعوا تحقيقها لعدم واقعيتها ، حتى أن بعض مفكريهم يسخر منها ويقول : « إنه نظام لا يتحقق إلا إذا حكمت الآلة » .

والنموذج الفارسي قام على أساس اختفاء حقوق المحكوم إزاء الحاكم ، فالحاكم عندهم إله سياسي ، والمحكوم لا وجود له ، لذا انتهى إلى الانغلاق والفشل في صنع دولة مسيطرة ، لقد أطلق سيادة الحاكم ولم يسمح للفرد بأي وجود سياسي ، ويدل على ذلك

(١) الديمقراطية اصطلاح يوناني قديم ، مركب من لفظين (ديموس) يعني شعب (كراتوس) يعني سلطة ، وهي إحدى صور الحكم التي تكون فيها السيادة للشعب ، وتقوم على أساس أن الشعب هو صاحب السيادة ومصدر الشريعة . (انظر : د. عبد الوهاب الكيلاني وآخرون ، موسوعة السياسة ، ط ١ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، ١٩٨١ . إبراهيم أنيس ورفاقه ، المعجم الوسيط ص ٣٠٧ . وزكريا الخطيب ، نظام الشورى في الإسلام ، مطبعة السعادة ، ١٤٠٥) .

ما قاله ربعي بن عامر (رضي الله عنه) «الله ابتعثنا لخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله ، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها ...»^(١) .

كما أن النصرانية تقوم على المثالية في نظرها للإنسان ، أما الإسلام فيقوم على الواقعية وعلى الاعتراف بما في الإنسان من خير وشر ، ومن قوة وضعف . والنصرانية تقوم على حل المشاكل بالروحانية وحدها ، بينما الإسلام لا يقلل من شأن العامل المادي إلى جانب العامل الروحي ، ومن ذلك على سبيل المثال ما يلي : -

* النصرانية تطالب الإنسان بالتنازل عن حقه وماليه إذا سلب منه ، ومن تعاليهم في ذلك «من جذبك من طرف رداتك فاترك له التوب كله» ، ومنها «من سرق قميصك فأعطيه إزارك» .

أما في الإسلام فإن الإنسان مطالب بالحفاظ على ماله وهو مأجور على هذا ، لما في صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما) قال سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول : «من قتل دون ماله فهو شهيد»^(٢) .

وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال يا رسول الله ، أرأيت إن جاء رجل يريدأخذ مالي؟ قال : «فلا تعطه مالك» قال أرأيت إن قاتلني؟ قال : «قاتله» قال : أرأيت إن قتلني؟ قال : «فأنت شهيد» قال : أرأيت إن قتلتة . قال : «هو في النار»^(٣) .

* والنصرانية تطالب المظلوم بعدم مقاومة الظلم والعدوان ، فمن تعاليهم «من ضربك على خدك الإيمان فأدر له خدك الأيسر» .

(١) وكان ذلك في معركة القادسية عندما بعثه سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) ، انظر ابن كثير ، البداية والنهاية ٧ / ٣٩ .

(٢) الجامع الصحيح ، كتاب المظالم والغصب ، حديث رقم ٢٤٨٠ .

(٣) كتاب إيمان ، حديث رقم ١٤٠ .

وأما في الإسلام فيقتضي للمظلوم من الظالم كما في قوله سبحانه {العين بالعين }^(١) وقوله { وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولكن صبرتم فهو خير للصابرين }^(٢) ، ومع هذا فإنه يحث على العفو كما في قوله سبحانه { فمن عفا وأصلح فأجره على الله }^(٣)

الوسطية

جاء الإسلام وسطاً في عقيدته ، وسطاً في شريعته بين الغلو والتقصير ، وكذلك وسطاً في أنظمته ومن جملتها النظام السياسي في الإسلام ، فلا هو نظام دكتاتوري مُفرط ، ولا نظام ديمقراطي مُفرط ، وبهذا كان خير نظام عرفته البشرية.

لقد وصف الله سبحانه وتعالى هذه الأمة بالوسطية كما في قوله سبحانه وتعالى { وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً }^(٤) .

والوسط هو الخيار والأجود ، كما يقال قريش أو سط العرب نسباً وداراً أي خيرها ، وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسطاً في قومه ، أي أشرفهم نسباً، وقيل الوسط العدل^(٥). وقال القرطبي : ووسط الوادي خير موضع فيه ، ولما كان الوسط مجانباً للغلو والتقصير كان مموداً^(٦).

(١) سورة المائدة ، الآية ٤٥ .

(٢) سورة النحل ، الآية ١٢٦ .

(٣) سورة الشورى ، الآية ٤٠ .

(٤) سورة البقرة ، الآية ١٤٣ .

(٥) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ١ / ١٩١ .

(٦) الجامع لأحكام القرآن ٢ / ١٠٤ .

السياسة عند العرب قبل الإسلام

أولاً : أطراط الجزيرة

ووجدت بعض المالك في جنوب الجزيرة وشمالها ، والملوك الجنوبيه مالك قديمة جداً ظهر غالباً قبل الميلاد ، ومع قدم هذه المالك يصعب معرفة أخبارها ، فالمعلومات الواردة عنها لا تعود أن تكون روايات تاريخية ، أو استقراء من الآثار التي وجدت عن تلك الملوك ، وبالتالي هي معلومات ظنية يصعب توثيقها ، ومن جانب آخر هي معلومات قليلة جداً ، أما مملكة سبأ فهي المملكة التي وردت عنها أخبار يقينة حيث جاء ذكرها في القرآن والسنة لارتباط أحداثها ببني الله سليمان (عليه السلام) . والملوك الشمالية عرف عنها أكثر من غيرها لارتباط أحداثها بالتاريخ الإسلامي .

وعلى أي حال فإن معرفة بعض الأخبار عن تلك المالك تعطي صورة عامة عن وجود تنظيم سياسي في تلك المناطق ، ومن أبرز الملوك الكاليتي وجدت في أطراط الجزيرة ما يلي : -

١ - مملكة معين

قامت مملكة معين في شمال اليمن في الفترة (٦٣٠ - ١٢٠٠) قبل الميلاد ، والحكام في هذه البلاد على قسمين :

(ا) الملوك المتوجون ، وكانوا تابعين للملوك آخرين ، ويسمون أقیالاً ، ولم يكونوا مستقلين استقلالاً تماماً .

(ب) رؤساء العشائر ، كان لهم ما للملوك من الحكم والمزايا ، ولكنهم لم يكونوا أصحاب تيجان^(١).

٢ - مملكة سباء

ظهرت مملكة سباء في جنوب اليمن في الفترة (٩٥٠-١١٥) قبل الميلاد وورثت مملكة معين ، وآلتها إليها السيادة في جنوب الجزيرة العربية ، ومملكة سباء هي التي ورد ذكرها في القرآن الكريم كما في قوله سبحانه في قصة سليمان مع الهدى : {فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَاطْتُ بِمَا لَمْ تُحِيطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَأً بَنَّبِيَّ يَقِينٍ . إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ } إلى قوله : {قَيْلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقِيْهَا قَالَ إِنَّهُ صَرْحٌ مُمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرَ قَالَتْ رَبِّيْ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ }^(٢) .

في هذه الآيات بيان جوانب مختلفة من أحوال تلك المملكة، فإن التي تملكتهم امرأة على قدر كبير من القوة والتمكين ، فقد أوتيت من كل شيء يؤتاه الملوك ، ومن حيث العبادة فقد كانت هي وقومها يعبدون الشمس من دون الله ، كما جاء في الآيات بيان حكمتها في سياستها ، ومشاورتها لقومها، وذكر ما هم عليه من القوة والطاعة لملكتهم ، ولكن آل الأمر بها في النهاية إلى الإسلام مع سليمان عليه السلام .

وورد أيضاً ذكر المملكة في موضع آخر في قوله تعالى : {لَقَدْ كَانَ لِسَبَأً فِي مَسْكَنَهُمْ ءَايَةً جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينِ وَشِمَالِ كُلُّوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَآشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةً طَيِّبَةً وَرَبُّ غَفُورٌ . فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَلْنَاهُمْ بِجَنَّتِهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِيْنِ أُكُلٌ خَمْطٌ وَأَثْلٌ وَشَيْءٌ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ . ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا

(١) انظر : حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ١/٢١-٢٤ . وانظر : الدكتور محمد أسعد طلس ، تاريخ العرب ١/٥٦-٥٩ .

(٢) سورة النمل ، من الآية ٤٤ إلى الآية ٢٢ .

الْكُفُورَ . وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيٍّ وَأَيَامًاٍ عَامِينَ . فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارَنَا وَظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَرْقَاتِهِمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَارٍ شَكُورٍ })١(.

دللت هذه الآيات على شيء من الوضع الاقتصادي لتلك المملكة ، فقد كانوا في نعمة وغبطة لطيب بلادهم، واتساع أرزاقهم وكثرة وزروعهم وثارهم . وقد بعث الله تبارك وتعالى إليهم الرسل تأمرهم أن يأكلوا من رزقه ويشكروه بتوحيده وعبادته، فكانوا كذلك ما شاء الله تعالى، ثم أعرضوا عما أمروا به، فعوّقوها بإرسال السيل والتفرق في البلاد، بسبب انفيار السد .

وقد كان الماء يأتيهم من بين جبلين وتحتاج إليه سيول أمطارهم وأوديّاتهم، فعمد ملوكهم الأقادم فبنوا بينهما سدا عظيما محكما حتى ارتفع الماء وحكم على حافات الجبلين فغرسوا الأشجار واستغلوا الشمار، في غاية ما يكون من الكثرة والحسن، كما ذكر غير واحد من السلف منهم قتادة أن المرأة كانت تمشي تحت الأشجار وعلى رأسها مكتل أو زنبيل وهو الذي تخترف فيه الشمار فيتساقط من الأشجار في ذلك ما يملؤه من غير أن يحتاج إلى كلفة ولا قطاف، لكثنته ونضجه واستوائه، وكان هذا السد ويعرف بسد مأرب نسبة للمكان . وذكر آخرون أنه لم يكن بيدهم شيء من الذباب ولا البعوض ولا البراغيث ولا شيء من الهوام وذلك .^(٢)

٣- مملكة قٰتبان^(٣)

(١) سورة سباء ، من الآية ١٥ إلى الآية ١٩ .

(٢) انظر ابن كثير ٣٥٦-٥٣١/٣ .

(٣) قال الحموي في معجم البلدان ٤/٣١٠ : قٰتبان بالكسر ثم السكون ، وباء موحدة ، وآخره نون ، يجوز أن يكون جمع قٰتب مثل خرب وخرّبان ، وهو موضع في نواحي عدن .

وهي دولة عربية جنوبية تقع في أقصى جنوب بلاد اليمن قامت في الفترة (١١٠٠-٢٥) قبل الميلاد تقريباً ، وقد عاصرت هذه الدولة الدولة المعينة والسبئية .

وقد كان حكام قتبان يلقبون بلقب (مكرب) ثم بلقب (ملك) ومعنى الكلمة مكرب : الوسيط والشفيع والمقرب ، الذي يتوسط بين الناس والآلهة بزعمهم . ولما قوي سلطان هؤلاء المكارب وتعدي حدود قبائلهم إلى القبائل والمدن المجاورة تلقوها بلقب (ملك) .^(١)

٤- مملكة حمير

ظهرت مملكة حمير في اليمن بين سباء والبحر الأحمر وذلك بعد سنة (١١٥) قبل الميلاد ودامت مملكتهم حوالي ٦٤٠ سنة ، وقد حلّت أول الأمر محل قتبان التي ظهرت قبلها ، ثم استوطنت مملكة سباء وريدان ، وتخالفت مملكة حمير عن مملكة سباء باهتمامهم بالتوسيع فتغلبوا على بعض البلاد المجاورة ، وحاربوا الفرس والأحباش .^(٢)

٥- مملكة المناذرة

هاجرت بعض القبائل العربية من اليمن واستوطنت في شمال شرق الجزيرة العربية وأنشأت دولة المناذرة التي اتخذت من الحيرة^(٣) عاصمة لها ، وقد حاول المناذرة تقليد حضارة الفرس فأحاط ملك الحيرة نفسه بمعظمه بالباطل الفارسي .

ويرجع تاريخ هذه الدولة إلى القرن الثالث الميلادي واستمر إلى ظهور الإسلام ، وكان لأهلها أثر كبير في الحضارة العربية ، فقد كانوا يجوبون أرجاء الجزيرة العربية

(١) انظر : الدكتور محمد أسعد طلس ، تاريخ العرب ٦٣-٦٠/١ .

(٢) انظر : حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ٢٨-٣٠/١

(٣) بالكسر ثم السكون ، مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة ، على موضع يقال له النجف ، كانت مسكن ملوك العرب في الجاهلية . (الحموي ، معجم البلدان ٢/٣٢٨) .

بالتجارة ، ويشتغلون بتعليم القراءة والكتابة ، وبذلك أصبحوا واسطة في نشر المعرف في الجزيرة ، كما ساعدوا في نشر النصرانية في بلاد العرب على إثر اعتناق بعض ملوكهم الدين المسيحي بعد تركهم الوثنية .^(١)

٦ - مملكة الغساسنة

نشأت من القبائل التي هاجرت من اليمن واستوطنت في الشمال الغربي للجزيرة العربية - الأردن وجنوب سوريا - على ماء اسمه (غسان) فسموا بالغساسنة ، وتحالفت الروم مع الغساسنة ، كما تحالفت الفرس مع المناذرة ، وكانت دولة الغساسنة تحكم بخلط من العادات العربية والقانون الروماني^(٢) .

(١) انظر : حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ٣٢/٣٤ .

(٢) انظر : حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ١/٣٩-٤٤ .

ثانياً : بلاد الحجاز

لم يكن للعرب في بلاد الحجاز نوع من الحكومات المعروفة الآن ، ولم يكن لهم قضاء يحتملون إليه ، أو جهاز أمن يقر النظام ويحافظ عليه ، ولا حتى جيش يدراً عنهم الأخطار الخارجية ، ولم يكن ثمة سلطة تضرب على أيدي المعتدين ، وتوقع العقاب على المجرمين . وإنما كان الرجل المُعْتَدِي عليه يثار لنفسه بنفسه ، وعلى قبيلته أن تشد أزره ^(١) .

وقد وجد في مكة نوع من الوظائف التي لم تكن موجودة في بلد من البلاد العربية وذلك لمركزها الديني بين البلدان ، ووفود الحجاج إليها من كل مكان ، ومن هذه الوظائف ما يلي :-

- ١ - الحجابة : وهي حجابة الكعبة أو سدانتها ، فلا يفتح بابها إلا المكلف بذلك .
- ٢ - السقاية : سقاية الحجاج من ماء زمزم مع شيء من التمر والزيسب ، وكانت السقاية عند ظهور الإسلام بيد العباس وولده .
- ٣ - الرفادة : نَحْرُجُ قَرَّرَه قصي بن كلاب على قريش ليصنعوا به طعاماً للحجاج على سبيل الضيافة . ^(٢)

إلى غير ذلك من الوظائف التي اعتبرها بعض الباحثين نوعاً من أنواع السلطة السياسية ، وإنما هذه الوظائف ما هي إلا وظائف شرفية تتطلبها طبيعة البلاد وظروف الحجاج ، وليس لها نوع من أنواع السلطة السياسية .
وما يؤكّد الفراغ السياسي الذي كانت تعشه بلاد الحجاز ما حصل عندما جاء أبرهة الأشرم هدم الكعبة وأرسل إلى مكة يسأل عن سيدها

(١) انظر : حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ٥٣،٥٢ / ١ .

(٢) انظر : حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ١/٤٨ .

وشريفها فأخبر بأنه عبد المطلب بن هاشم ، فلما جاء عبد المطلب إلى أبرهة أجله وأكرمه وأجلسه معه على بساطه ، ثم قال لترجمانه : قل له : حاجتك ؟

قال عبد المطلب : حاجتي أن يرد علي الملك مائتي بعير أصاها لي .

قال أبرهـة : لقد كنت أعجبتني حين رأيـك ، ثم قد زهدـت فيـك لما كـلمـتـي ، أـتكلـمـي فيـ مـائـيـ بـعـيرـ أـصـبـتـهاـ لـكـ وـتـرـكـ بـيـتاـًـ هوـ دـيـنـكـ وـدـيـنـ آـبـائـكـ وـأـجـدـادـكـ

قد جئت لأهـدمـهـ لاـ تـكـلـمـيـ فـيـهـ ؟

قال عبد المطلب : إـنـيـ أـنـاـ ربـ الإـبـلـ ، وـإـنـ لـلـبـيـتـ رـبـًاـ سـيـمـنـعـهـ .

قال أبرهـةـ : ماـ كـانـ لـيـمـنـعـ مـنـيـ .

قال عبد المطلب : أـنـتـ وـذـاكـ .. فـرـدـ عـلـىـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ الإـبـلـ .^(١)

ولـكـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ حـمـىـ بـيـتـهـ مـنـ كـيـدـ الـكـائـدـيـنـ كـمـاـ قـالـ سـبـحـانـهـ {ـ أـلـمـ تـرـ كـيـفـ فـعـلـ رـبـكـ بـأـصـحـابـ الـفـيـلـ ... }^(٢) ، وـلـمـ يـصـنـعـ أـهـلـ مـكـةـ شـيـئـاـ للـدـفـاعـ عـنـ هـذـاـ الـبـيـتـ ، وـلـوـ كـانـ هـنـاكـ سـلـطـةـ سـيـاسـيـةـ فـيـ الـبـلـادـ لـقـامـتـ بـشـيءـ منـ ذـلـكـ . أـوـ عـلـىـ الـأـقـلـ لـعـمـلـتـ بـعـضـ الـمـفـاـوضـاتـ مـعـ أـبـرـهـةـ لـرـدـهـ عـنـ فـصـدـهـ ، لـأـنـ هـذـاـ الـبـيـتـ الـذـيـ جـاءـ لـيـهـدـمـهـ لـهـ مـكـانـةـ عـلـيـةـ فـيـ نـفـوسـ أـهـلـ مـكـةـ .

وـمـاـ يـدـلـ أـيـضـاـ عـلـىـ الفـرـاغـ السـيـاسـيـ فـيـ بـلـادـ الـحـجـازـ الـخـلـافـ فـيـ وـضـعـ الـحـجـرـ الـأـسـوـدـ عـنـ تـحـديـدـ بـنـاءـ الـكـعـبـةـ ، حـيـثـ قـرـرـ الـمـتـنـازـعـونـ أـنـ يـحـكـمـ بـيـنـهـمـ أـوـلـ دـاـخـلـ عـلـيـهـمـ مـنـ بـاـبـ الـمـسـجـدـ ، فـكـانـ الدـاـخـلـ هـوـ رـسـوـلـ اللـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)^(٣) . وـلـوـ كـانـ هـنـاكـ ثـمـةـ سـلـطـةـ سـيـاسـيـةـ فـيـ الـبـلـادـ لـكـانـتـ هـيـ الـمـرـجـعـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـشـكـلـةـ .

(١) انظر تفصيل القصة وثمامتها عند ابن كثير في البداية والنهاية ١٧٠/٢ - ١٧٦.

(٢) سورة الفيل ، الآية الأولى .

(٣) انظر تفصيل القصة عند ابن هشام في السيرة النبوية ١٩٢/١ - ١٩٩.

فقد كان النظام القبلي هو السائد ، وكانت كل قبيلة أو عشيرة تؤلف جماعة مستقلة تمام الاستقلال ، وإذا ما تضخمت قبيلة شعبت فروعاً كثيرة^(١) ، يتمتع كل منها بحياة منفصلة وجود مستقل ، ولا تتحد إلا في ظروف غير مُعتادةٍ ، اشتراكاً في الدفاع عن القبيلة أو قياماً بغارات بالغة الخطورة^(٢).

ولكن هذه القبائل العربية لا تخلو من نوع من العلاقة فيما بينها من أمثلتها ما يلي :-

١ - الأحلاف

الحلف : العهد يكون بين القوم ، وقد حالفه أي : عاهده ، وتحالفوا أي : تعاهدوا^(٣) . وهو نوع من العلاقة بين القبائل العربية ، وهو في الأصل المعاقدة والمعاهدة على التعاون والتتساعد والتناصر^(٤) . يقال لبني أسد وطيء : حليفان . ويقال لفزانة ولأسد : حليفان ؛ لأن خزاعة لما أجلت بني أسد عن الحرم خرجمت فحالفت طيئاً ثم حالفت بني فزاره . وكانت بنو سهم حلفاء لبني عدي في الجاهلية ، وكانت بنو عقيل حلفاء لثقيف ، وكانت بنو هاشم وبنو المطلب شيئاً واحداً^(٥) .

وأحلاف الجاهلية منها ما هو على الخير ومنها ما هو على الشر ، فما كان منها على الخير فقد زاده الإسلام توثيقاً ، وما كان منها على الشر فقد أبطله الإسلام ونقضه . ففي حديث جبير بن مطعم عن أبيه (رضي الله عنه) قال : قال

(١) وهو ما يعرف بالفصيلة ، ثم العمارة ، ثم البطن ، ثم الفخذ . (الجوهري ، الصحاح ٥٦٨/٢ مادة [فخذ]).

(٢) أرنولد ، الدعوة إلى الإسلام ص ٥٢،٥١ ترجمة حسن إبراهيم حسن وآخرين .

(٣) الجوهرى ، الصحاح ١٣٤٦/٤ ، مادة [حلف] .

(٤) انظر : الزبيدي ، تاج العروس ٤ / ٧٥ .

(٥) انظر : الجوهرى ، الصحاح ٤ / ١٣٤٦ . وانظر : الزبيدي ، تاج العروس ٦ / ٧٥ . وانظر : الشيخ محمد بن رزق بن طرهوني ، صحيح السيرة النبوية ١ / ١١٣ .

رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : «لَا حَلْفٌ فِي الْإِسْلَامِ ، وَأَيْمَانٌ حَلْفٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شَدَّةً»^(١) .

في هذا الحديث (لا حلف في الإسلام) المراد به حلف التوارث ، والحلف على ما منع الشرع منه . أما حلف التعاون على البر والتقوى ، وإقامة الحق ، فهذا هو الذي أقره الإسلام وزاد في توثيقه^(٢) .

ومن الأحلاف التي جاء الإسلام بتوثيقها حلف (الفضول) ، وهو الحلف الذي تعاقدت فيه قبائل من قريش في دار عبد الله بن جدعان ، على أن لا يجدوا بمكة مظلوماً من أهلها وغيرهم ، من دخلها من سائر الناس ، إلا قاموا معه ، وكانوا على من ظلمه ، حتى ترد عليه مظلمته ، وسمت قريش ذلك الحلف حلف الفضول^(٣) .

ولقد أيد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ذلك الحلف بقوله : «لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ، ما أحب أن لي به حمر النعم^(٤) ، ولو أدعى به في الإسلام لأجابت»^(٥) .

٢ - الجوار

الجوار هو الحماية والمنع للمستجير^(٦) . وكانوا في الجاهلية بعضهم يجير على بعض ، وكان أسيادهم لا يخافون ذمتهـم ، ولا يحب أحدـهم أن تسمع العرب أنه أخـفر في رجل عـقد له^(٧) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة / ٤ / ١٩٦١ .

(٢) انظر التووبي ، شرح صحيح مسلم / ١٦ / ٨٢ .

(٣) ابن هشام ، السيرة النبوية / ١ / ١٣٤ .

(٤) أي لا أحب نقضـه ، وإن دفعـ لي في مقابل ذلك حـمر النـعـم . وـحـمر النـعـمـ هي : الإبلـ الـحـمـرـ ، وهـيـ أنـفـسـ أـموـالـ الـعـربـ .

(٥) أخرجه البيهقي ، السنن الكبرى / ٦ / ٣٦٧ . دار المعرفة ، بيـروـتـ .

(٦) انظر : الجوهرـيـ ، الصـاحـاحـ / ٢ / ٦١٨ـ مـادـةـ [جـورـ]ـ . وـابـنـ منـظـورـ ، لـسانـ الـعـربـ / ٤ / ١٥٤ـ ، مـادـةـ [جـورـ]ـ . وـالـشـوـكـانـ ، فـتحـ الـقـدـيرـ / ٢ / ٣٣٨ـ .

ولم يكن الجوار عند الجاهلي مقصوراً على الحماية من الظلم ، بل يتعدى بهم الأمر إلى إجارة الظالمين .

وقد أقر الإسلام الجوار ولكن ليس على طريقة الجاهلية، بل لغايات نبيلة وأهداف سامية كإجارة المشركين كي يسمعوا القرآن ، فـإِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ قَالَ لَنِبِيِّهِ مُحَمَّدَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : { وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغَهُ مَا مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ }^(٢). معنى : وإن أحد من المشركين الذين أمرت بقتالهم يا محمد طلب منك الأمان فأجراه إلى طلبه حتى يسمع القرآن ويتعلم شيئاً من الدين، وهو آمن مستمر الأمان حتى يرجع إلى بلاده وأمانه^(٣) .

كما أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قد أجرا عام الفتح رجلاً من المشركين^(٤) استجاروا بأم هانيء ، لما دخل عليها أخوها علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) يريد قتله ، أخبرت بذلك رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فقال: « قد أجرنا من أجرت يا أم هانيء »^(٥).

وفي المقابل فإن الشّرع الإسلامي قد جاء بالتهديد والوعيد لمن يجبر المجرمين والمحدثين ، لأن في ذلك إعانة لهم على الظلم والفساد، فعن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : «(لَعْنَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالَّدَهُ)^(٦) ، وَلَعْنَ اللَّهِ مَنْ

(١) انظر : الشيخ محمد بن رزق بن طرهون ، صحيح السيرة النبوية ١ / ١١٣ .

(٢) سورة التوبة ، الآية ٦ .

(٣) انظر : ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ٢ / ٣٣٨ . والسعدي ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان . ٢٠١ / ٣ .

(٤) قال ابن هشام في السيرة ٢ / ٤١١ : هما الحارث بن هشام ، وزهير بن أبي أمية بن المغيرة .

(٥) أخرجه البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الصلاة ، كتاب الصلاة ، حديث رقم ٣٥٧ . ومسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث رقم ٣٣٦ . وانظر : ابن هشام ، السيرة النبوية ٢ / ٤١١ .

(٦) وفي رواية (والديه) وهو بالإفراد يعم الوالدين .

ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثاً، ولعن الله من غير منار الأرض)^(١) ، والحدث هنا هو المجرم الذي يفسد في الأرض فقد حقت اللعنة على من يحميه وينصره، لذا فإن الشرع الإسلامي المطهر لا يقر إجارة الجرميين وحمايتهم من إقامة العدل فيهم .

العداوة والفرقة بين القبائل في الجاهلية

كانت قبائل العرب قبل الإسلام متفرقة متناحرة ، لو أراد أحد جمعهم والتأليف بين قلوبهم لما أدرك ذلك ، ولو أنفق ما في الأرض جميعاً ، كما أخبر المولى (سبحانه) عنهم متنناً على رسوله (صلى الله عليه وسلم) بقوله : {لو أنفقت ما في الأرض جميماً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله أله ألف بينهم إنه عزيز حكيم}^(٢) .

هكذا كانت الحال بين الأوس والخزرج في المدينة^(٣) ، ولم تكن بقية قبائل العرب بعيدة عن هذا الواقع ، فقد كانت قلوبهم شتى ، وعدوا لهم جاهرة ، وبأسهم بينهم شديداً . يأكل بعضهم بعضاً ، فالقوى أكل ، والضعف مأكل . تشور الحروب بينهم بسبب التنازع على السيادة ، أو على موارد الماء ، ومنابت الكلأ ، وربما بأسباب أقل من ذلك ، فقد وقعت حروب أریقت فيها دماء غزيرة ، وعرفت بأيام العرب ووقائعها ، ومن أشهرها :-

البسوس : بين قبيلتي بكر و تغلب ابني وائل . دامت أربعين سنة بسبب ناقة تملكتها امرأة عجوز من بكر ، تدعى البسوس، وكان من شأن الحرب أنه لما آلت السيادة إلى تغلب وعلا نفوذ وائل بن ربيعة الذي لقب كليباً (لأنه إذا سار صحب كلبه) فدخله الزهو فبغى على قومه حتى أنه كان يحمي الحمى فلا يجرؤ أحد أن يطأه ، فرأى مرة ناقة ترعى من غير إبله فرماها بالسهم ،

(١) أخرجه مسلم ، كتاب الأضاحي ، حديث رقم ١٩٧٨ .

(٢) سورة الأنفال ، الآية ٦٣ .

(٣) انظر : ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ٢ / ٣٢٤ .

وكان من نتيجة ذلك أن جساساً - وهو من بكر - انتقم لذلك فقتل كليباً، ولما علم قوم كليب بقتله عرضوا على مرة (والد جساس) قائلين: إما أن تحبي لنا كليباً ، أو تدفع إلينا قاتله جساساً فقتله به، أو هماماً فإنك كفء له ، أو تمكنا من نفسك فإن فيك وفاءً لدمه . فقال لهم : أما إحيائي كليباً فلست قادراً عليه ، وأما دفعي جساساً إليكم فإنه غلام طعن طعنة على عجل وركب فرسه ولا أدرى أي بلاد قصد ، وأما همام فإنه أبو عشرة ، وأخوه عشرة ، وعم عشرة كلهم فرسان قومهم ، فلن يسلموه بحريرة غيره ، وأما أنا فما هو إلا أن تحول الخيل جولة فأكون أول قتيل ، فما أتعجل الموت . لكم عندي خصلتان : أما إحداهما فهو لاء أبنائي الباقيون فخذوا أيهم شئتم فاقتلوه بصاحبكم ، وأما الأخرى فإنني أدفع إليكم ألف ناقاة سود الحدق حمر الوبير . فغضب القوم من إجايته ، ونشبت الحرب .^(١)

داحس والغبراء : بين عبس وذبيان ابني بغية بن ريث بن غطفان ، بسبب سباق بين فرسين (٢) ، وقعت بين الحسين حروب طويلة ، ووقائع كثيرة ، دامت نحو أربعين سنة ، كانت الحرب سجالاً بينهم ، وورد فيها من الشعر العربي كثير جداً، ومن أحسن الشعر وأقواه، كمعلقة زهير بن أبي سلمى التي جاء فيها:

رجال بنوه من قريش وجرهم	فأقسمت بالبيت الذي طاف حوله
على كل حال من سحيل ومبرم	يميناً لنعم السيدان وجندما
تفانوا ودقوا بينهم عطر منشم	تدرأكتما عبسًاً وذبيان بعدما
عمال ومشهور من القول نسلم ^(٣)	وقد قلتما إن ندرك السلم واسعًاً

(١) ابن الأثير ، الكامل في التاريخ /١-٣٣٦-٣٤٧ . وحسن غبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام /١-٥٣-٥٥ .

^(٢) انظر : ابن هشام ، السيرة النبوية ١ / ٢٨٦ .

^(٣) الزوزني ، شرح المعلقات السبع ص ٧٨ .

في هذه الأبيات يمدح زهير بن أبي سلمى الرجلين اللذين سعيا في الصلح بين قبيلتي عبس وذبيان ، وتحملهما ديات أعباء القتلى ، وهما : هرم بن سنان ، والحارث بن عوف^(١) .

أيام الفجار : حروب وقعت في الأشهر الحرم بين قبائل من عرب الحجاز . وسميت فجاراً لأنها وقعت في الأشهر الحرم ، وهي الأشهر التي يحرموها ففجروا فيها . وهذه الحروب كانت قبل مبعث النبي (صلى الله عليه وسلم) بست وعشرين سنة^(٢) .

(١) انظر : ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ١/٣٦٧-٣٨٠ . وحسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام ١/٥٥-٥٧ .

(٢) انظر : ابن الأثير ، الكامل في التاريخ ١/٣٨٤-٣٨٧ . وحسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام ١/٥٧-٦١ .

السياسة في العهد النبوي

العهد المكي

لم يكن للمسلمين في هذه المرحلة جماعة ظاهرة ، إنما كان المسلمون — وبخاصة في بداية الدعوة — أفراداً عدة يختلفون بإسلامهم ، خوفاً من أذى قومهم ، ولم يكن لهم من التنظيم السياسي سوى ما كان في ذلك اللقاء السري الذي يجمعهم في دار الأرقام بن أبي الأرقام .

ولم يكن للفئة المؤمنة في دار الأرقام سلطة تحميها ، ولم تكن هي قادرة على حماية نفسها ، فلم يسلّموا من عباد الأصنام وسدنة الأوثان ، ولم يتمكّنوا من القيام بشعائر دينهم الجديد بيسراً وسهولة ، حتى عدا عليهم قومهم فابتلوهم في أنفسهم ، وأذوهم في دينهم .

يصور عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما) حاهم حينما سأله سعيد بن جبير ، قال : «قلت لعبد الله بن عباس : أكان المشركون يبلغون من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من العذاب ما يعذرون في ترك دينهم؟» قال : «نعم والله ! إن كانوا ليضربون أحدهم ويجيئونه ويعطشونه ، حتى ما يقدر على أن يستوي جالساً من شدة الضر الذي نزل به ، حتى يعطّلهم ما سأله من الفتنة ، حتى يقولوا له : آلات و العزى إلهك من دون الله ؟ فيقول نعم . حتى إن الجعل^(١) يمر بهم فيقولون له : أهذا الجعل إلهك من دون الله ؟ فيقول : نعم^(٢) ، افتداءً مما يبلغون من جهده^(٣) .

(١) دابة سوداء من دواب الأرض ، له رأس عريض ، ويداه ورجلاه كالمآشير . (ابن منظور ، لسان العرب ١١٢/١١ ، مادة [جعل]) .

(٢) وهذا من باب {إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان} .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٢٦ ، والحاكم في المستدرك ٣/٣١٣ ، وصححه ووافقه الذهبي . وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ١/٤٦٤ . وابن حجر في الإصابة ٢/٣٦٩ .

وكان المسلمون الأوائل متفاوتين في هذا النصيب من الابتلاء ، فمن كان له عشيرة تمنعه فهو أهون من غيره ، ومن لم يكن كذلك فقد افتن **عُبَاد الأصنام** في إيزاده . قال مجاهد : «أول من أظهر إسلامه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأبو بكر وخياب وصهيب وعمار وسمية أم عمار . فأما رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فمنعه الله بعمه أبي طالب ، وأما أبو بكر فمنعه قومه ، وأما الآخرون فألبسوا أدراج الحديد ثم صهروا في الشمس فبلغ منهم الجهد ما شاء الله أن يبلغ من حر الحديد والشمس»^(١).

وغدت مكة مسرحاً للتعذيب ، ضحاياه تلك الفتنة المؤمنة التي تألفت منها أولى كتائب الإيمان ، واستمر المسلمون الأوائل بمكة على هذه الحال من الشدة والإيذاء ، حتى هاجر من هاجر أول الأمر إلى الحبشة بعدًا عن أذى قريش ، حتى فرج الله عنهم ونفس كربتهم ، وأذن لهم بالهجرة إلى المدينة المنورة ، فآمنوا على دينهم وتمكنوا من إظهار شعائرهم .

العهد المدني

نشأة الدولة الإسلامية في المدينة المنورة

كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يعرض نفسه على القبائل التي تقدم مكة في كل موسم ، فلقي مرة نفراً من الخزرج فدعاهم إلى الله عز وجل ، وعرض عليهم الإسلام ، وتلا عليهم القرآن ، ثم انصرفوا عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى بلادهم وقد آمنوا وصدقوا . فلما وصلوا إلى المدينة ذكروا لهم الخبر ، فلم يبق دار من دور المدينة إلا وفيها ذكرٌ من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .^(٢)

(١) ابن الأثير ، أسد الغابة ٩٨/٢ .

(٢) انظر : ابن هشام ، السيرة النبوية ٤٢٨/١ .

وفي العام المُقبل وافِ الموسم من الأنصار اثنا عشر رجلاً ، فلقوه بالعقبة ، فباعوا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بيعة النساء ، وذلِك قبْلَ أَن تفرض الحرب ، وهذه هي بيعة العقبة الأولى .

فلما انصرفَ القوم عن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أُرسِلَ مَعَهُمْ مصعب بن عمير (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وَأَمْرَهُ أَن يَقْرَئُهُمُ الْقُرْآنَ ، وَيَعْلَمُهُمُ الْإِسْلَامَ ، وَيَفْقِهُمُ فِي الدِّينِ ، فَكَانَ يُسَمَّى الْمَقْرِيَّ فِي الْمَدِينَةِ ، وَأَنْتَشَرَ الْإِسْلَامُ فِي الْمَدِينَةِ بِدُعْوَتِهِ .

وفي العام المُقبل خرج عددٌ من الأنصارِ من المسلمين مع حجاج قومهم من المشركيِن حتى قدموا مكة ، وهم ثلاثة وسبعون رجلاً وامرأتان ، فواعدوا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) العقبة من أوسط أيام التشريق . حتى جاءهم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ومعه يومئذ عمه العباس بن عبد المطلب وهو يومئذ على دين قومه إِلَّا أَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْضُرَ أَمْرَ ابْنِ أَخِيهِ وَيَتَوَقَّلْ لَهُ ... فَتَكَلَّمُ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَتَلَا وَدَعَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَغَبَ فِي الْإِسْلَامِ قَالَ : «أَبَا يَعْكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي مَا تَمْنَعُونَ مِنْ نِسَاءِ كُمْ وَأَبْنَاءِ كُمْ» . فَأَخَذَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورَ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : نَعَمْ ، وَالَّذِي بَعْثَكُمْ بِالْحَقِّ ، لَنْمَنْعَنَّكُمْ مَا نَمْنَعُ مِنْهُ أَزْرَنَا^(١) ، فَبَاعَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَنَحْنُ أَهْلُ الْحَرُوبِ وَأَهْلُ الْحَلْقَةِ^(٢) ، وَرَثَنَا هَا كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ . قَالَ : فَاعْتَرَضَ الْقَوْلَ - وَالْبَرَاءُ يَكْلِمُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التِّيَاهَنِ حَلِيفِ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا وَبَيْنَنَا وَبَيْنَ الرِّجَالِ حَبَالًا وَإِنَّا قَاطِعُوهَا ، يَعْنِي الْعَهْوَدَ فَهَلْ عَسِيتَ إِنْ نَحْنُ فَعَلْنَا ذَلِكَ ثُمَّ أَظْهَرَكَ اللَّهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى قَوْمِكَ وَتَدْعُنَا . قَالَ : فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ثُمَّ قَالَ : «بَلِ الدَّمُ الدَّمُ وَالْمَهْدُمُ الْمَهْدُمُ أَنَا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مِنْ أَهْارَبِ مِنْ حَارِبَتُمْ وَأَسَالمُ مِنْ سَالَتُمْ» . وَكَانَتْ هَذِهِ الْبِيَعَةُ تُعْرَفُ بِبِيَعَةِ الْعَقْبَةِ الثَّانِيَةِ .^(٣)

(١) أي نساعنا وأهلنا ، كُنْتُ عَنْهُنَّ بِالْأَزْرِ ، وَقَيْلٌ : أَرَادَ أَنْفَسَنَا . (ابن منظور ، لسان العرب ٤/١٨).

(٢) أي السلاح .

(٣) انظر : ابن هشام السيرة النبوية ١/٤٣٨-٤٤٣ .

وبعد أن تمت هذه البيعة أصبحت المدينة مهيئة لاستقبال المهاجرين، وقيام الدولة الإسلامية الجديدة ، فأذن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لأصحابه بالهجرة فهاجروا أرسلاً ، ثم هاجر عليه الصلاة والسلام بعد ذلك وبصحبته أبو بكر الصديق (رضي الله عنه)^(١) .

وفي صفة هجرته (صلى الله عليه وسلم) ورد عن عائشة أم المؤمنين (رضي الله عنها) أنها قالت: كان لا يخطئ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن يأتي بيته بكر أحد طرفي النهار إما بكرة وإما عشيّة، حتى إذا كان اليوم الذي أذن الله فيه لرسوله (صلى الله عليه وسلم) في الهجرة والخروج من مكة من بين ظهري قومه، أتانا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالهجرة في ساعة كان لا يأتي فيها، قالت: فلما رأه أبو بكر قال: ما جاء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في هذه الساعة إلا لأمر حديث! قالت: فلما دخل تأخر له أبو بكر عن سريره فجلس رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وليس عند رسول الله أحد إلا أنا وأختي أسماء بنت أبي بكر، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أخرج عني من عندك، قال: يا رسول الله إنما هما ابنتاي، وما ذاك فداك أبي وأمي؟ قال: إن الله قد أذن لي في الخروج والهجرة، قالت فقال أبو بكر: الصحبة يا رسول الله ؟ قال: الصحبة، قالت: فوالله! ما شعرت قط قبل ذلك اليوم أن أحداً يبكي من الفرح حتى رأيت أبا بكر يومئذ يبكي، ثم قال: يا نبي الله! إن هاتين راحلتين كنت أعددهما لهذا، فاستأجرنا عبد الله بن أرقط - قال ابن هشام ويقال عبد الله بن أرقط - ... وكان مشركاً يدلهما على الطريق، ودفعاً إليه راحلتيهما، فكانتا عنده يرعاهما لميعادهما.

ولما جاء الميعاد خرجا ثم عمدا إلى غار بثور - جبل بأسفل مكة - فدخلاه، وأمر أبو بكر الصديق ابنه عبد الله أن يتسمع لهم ما يقول الناس فيما فثاره ثم

(١) انظر تفاصيل الهجرة عند ابن هشام في السيرة النبوية ٤٨٠ / ١ وما بعدها .

يأتهما إذا أمسى بما يكون في ذلك اليوم من الخبر، وأمر عامر بن فهيرة مولاه أن يرعى غنمها نهاره ثم يريحها عليهم إذا أمسى في الغار، فكان عبد الله بن أبي بكر يكون في قريش نهاره معهم يسمع ما يأترون به وما يقولون في شأن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأبي بكر ثم يأتهما إذا أمسى فيخبرهما الخبر، وكان عامر بن فهيرة يرعى في رعيان أهل مكة، فإذا أمسى أراح عليهما غنم أبي بكر فاحتلبا وذجا، فإذا غدا عبد الله بن أبي بكر من عندهما إلى مكة تبع عامر بن فهيرة أثره بالغم يعفى عليه، ... وكانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها تأتيهما من الطعام إذا أمست بما يصلحهما.

وكان أبو بكر (رضي الله عنه) قد احتمل ماله كله معه لينفقه في سبيل الله، قالت أسماء : فدخل علينا جدي أبو قحافة- وقد ذهب بصره- فقال: والله إني لأراه قد فجعلكم بماله مع نفسه، قالت: قلت كلا يا أبة، إنه قد ترك لنا خيراً كثيراً، قالت وأخذت أحجاراً فوضعتها في كوة في البيت الذي كان أبي يضع ماله فيها، ثم وضعت عليها ثوباً، ثم أخذت بيده فقلت يا أبة ضع يدك على هذا المال، قالت: فوضع يده عليه فقال: لا بأس إذ كان قد ترك لكم هذا فقد أحسن، وفي هذا بлагٌ لكم. ولا والله ما ترك لنا شيئاً ولكن أردت أن أسكن الشيخ بذلك. وكانت قريش قد جعلت مائة ناقة لمن يأتي برسول الله (صلى الله عليه وسلم) حياً أو ميتاً ، فطمع في ذلك من طمع ، وكان منهم سراقة بن مالك بن جعشن (رضي الله عنه) ولكن الله سبحانه وتعالى نجا رسوله وصاحبه .^(١)

الأعمال الأولى بعد الهجرة

- ١ - بناء المسجد

(١) انظر تفصيل قصة الهجرة عند البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه إلى المدينة ٦٦/٣ وما بعدها . وابن هشام ، السيرة النبوية ٤٨٤/١ وما بعدها . وابن كثير ، البداية والنهاية ١٧٧/٣ وما بعدها .

نزل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في قباء وأسس مسجد قباء وهو أول مسجد أسس على التقوى، وصلى فيه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت ناقته على باب مسجده (صلى الله عليه وسلم) بالمدينة وهو يصلى فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان موضعًا يجفف فيه التمر لغلامين يتيمين من الأنصار فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حين بركت به راحلته: هذا -إن شاء الله- المتر، ثم دعا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الغلامين فساومهما بالموقع ليتخدنه مسجداً فقالا: لا، بل نحبه لك يا رسول الله . فأبى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن يقبله منهما هبة حتى ابتعاه منهما، ثم بناء مسجداً هو وأصحابه، وطبق رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ينقل معهم اللبن في بنائه ويقول:

اللهم إن الأجر أجر الآخرة فارحم الأنصار والمهاجره^(١)

وهنا نلاحظ أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) بني مسجدين ، أوهما مسجد قباء ، ثانيهما مسجده (صلى الله عليه وسلم) بالمدينة ، ولا شك أن ذلك يعطي أهمية كبرى للمسجد في الدول الإسلامية فهو فوق أنه مكان للعبادة فهو مكان لتدبير الدولة ، بمعنى مكان للسياسة ، فمنه تنطلق الجيوش ، وترسل الوفود ، وفيه تستقبل البعث ، ويتشاور فيه الرسول (صلى الله عليه وسلم) مع أصحابه في أمور الدولة ، وعلى منبره تصدر القرارات ، وتوجه التوجيهات .

٢- المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار

إن تحانس شعب أي دولة من الدوله من العوامل الهامة في الاستقرار السياسي للدولة ، لذا من الحكمة السياسية لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) أنه لما جاء المهاجرون إلى المدينة ، وقد تركوا الدنيا خلف ظهورهم ، فمنهم من ترك ماله ،

^(١) انظر : البخاري ، الجامع الصحيح ٧١/٣ . وابن هشام السيرة النبوية ٤٩٤/١ . وابن كثير ، البداية والنهاية . ١٨٦/٣

ومنهم من ترك أهله ، ومنهم من ترك عياله ، جاءوا فراراً بدينهم ، ونزلوا في بلد غير بلدتهم وعلى أهل غير أهلهم ، لا شك أن هذا الأمر يحتاج إلى سياسة حكيمة تجمع الطائفتين (المهاجرين والأنصار) وتؤلف بينهم، فما كان من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلا أن آخى بينهم في الله أخوين أخوين ، فكانت أصدق أخوة عرفها التاريخ ، أخوة تقوم على حب الله ورسوله ، وليس لمصالح الدنيا في نصيب .

ومن نماذج تلك الأخوة ما رواه البخاري عن أنس (رضي الله عنه) قال: «قدم عبد الرحمن بن عوفٍ المدينة فآتاه النبيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بيته وبين سعد بن الربيع الأنصاريٍّ، فعرض عليه أن يناصيَه أهله ومآلاته، فقال عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومآلتك، دلني على السوق، فربح شيئاً من أقطٍ وسمونٍ»^(١)

قال السهيلي : «آخى الرسول (صلى الله عليه وسلم) بين أصحابه حين نزلوا بالمدينة ، ليذهب عنهم وحشة الغربة ، ويؤنسهم من مفارقة الأهل والعشيرة ، ويشد أزر بعضهم بعض ، فلما عز الإسلام واجتمع الشمل ، وذهبت الوحشة أنزل الله سبحانه ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى بعض في كتاب الله﴾^(٢). ثم جعل المؤمنين كلهم أخوة فقال : ﴿إنما المؤمنون أخوة﴾^(٣). يعني في التوادد وشمول الدعوة»^(٤)

وكان لوازم الأخوة في بداية الأمر الإرث فنسخ ذلك ، لما في صحيح البخاري عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: «كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر الأنصاري ، دون ذوي رحمه ، للأخوة التي آخى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بينهم فلما نزلت ﴿ولكلٍ جعلنا موالٍ﴾^(٥) نسخت ، ثم قال: ﴿والذين عقدت أيمانكم﴾^(٦) إلا النصر والرفادة^(٧) والنصححة ، وقد ذهب الميراث ويوصي له»^(٨) .

(١) الجامع الصحيح ، حديث رقم ٣٩٣٧ .

(٢) سورة الأنفال ، الآية ٧٥ .

(٣) سورة الحجرات ، الآية ١٠ .

(٤) الروض الأنف ٤/٢٩٦ . ط ١ (درا الكتب الحديثة ، القاهرة ، ١٣٨٧ - ١٩٦٧) .

(٥) سورة النساء ، الآية ٣٣ .

٣- معاهدة اليهود

اليهود قوم قد سودوا تاريخهم بأفعالهم الشنيعة ومن جملتها إبادة الأنبياء وقتلهم، لذا كان لا بد من اتخاذ إجراء سياسي يؤمن به الرسول (صلى الله عليه وسلم) شرهم ويكون حجة عليهم حين غدرهم ، فكتب بيته وبينهم كتاباً^(٤) فأقر لهم على دينهم وأموالهم وشرط لهم واشترط عليهم، وما جاء في هذه الكتاب ما يلي :-

- ١- إنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم .
- ٢- وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين .
- ٣- وإن يهود بين عوف أمة مع المؤمنين^(٥) .
- ٤- لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم فانه لا يُوْتَغ^(٦) إلا نفسه وأهل بيته .
- ٥- وإن ليهود بين النحار وبين الحارت وبين ساعدة وبين جسم وبين الاوس وبين ثعلبة وجفنة وبين الشطنة مثل ما ليهود بين عوف .

(١) سورة النساء ، الآية ٣٣ .

(٢) هي الإعانة بالعطية .

(٣) الجامع الصحيح ، كتاب الكفالة ، حديث رقم ٢٢٩٢ .

(٤) أورد هذا الكتاب ابن إسحاق في سيرته دون إسناد ، ونقله عنه كل من: ابن هشام في السيرة ٥٠١-٥٠٤ ، وابن سيد الناس في عيون الأثر ٣١٨/١ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٢٢٦-٢٢٤/٣ . وكذلك أورد الكتاب أبو عبيد في الأموال ص ٢٩٠-٢٩٤ تحقيق : محمد خليل هراس ، ط ١ (مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ١٣٦٨) . وقال الدكتور أكرم ضياء العمري في تحقيقه لهذه الوثيقة: إن الطرق التي وردت بها هذه الوثيقة كلها ضعيفة ، إلا أن بعض نصوصها وردت في أحاديث صحيحة ، فهي لا ترقى بمجموعها إلى مرتبة الأحاديث الصحيحة ، فلا يصح الاحتجاج بها في الأحكام الشرعية، لكن تصلح للدراسة التاريخية التي لا تتطلب درجة الصحة التي تقتضيها الأحكام الشرعية . (انظر : السيرة النبوية الصحيحة ٢٧٤-٢٧٦) .

(٥) يعني أفهم بالصلح الذي وقع بينهم وبين المؤمنين كجماعة منهم كلمتهم وأيديهم واحدة (ابن منظور ، لسان العرب ١٢/٢٨)

(٦) أي يُهْلِك .

- ٦ - وإن بطانة يهود كأنفسهم، وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ولا ينحجز على ثار جرح .
- ٧ - وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم .
- ٨ - وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة .
- ٩ - وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وإنه لا يأثم امرؤ بخليفة .
- ١٠ - وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو استجخار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله .
- ١١ - وإن بينهم النصر على من دهم يثرب .
- ١٢ - وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه .
- ١٣ - وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم .
- ٤ - وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم .

وقد ورد في الكتاب بنود أخرى كثيرة فيها ما هو خاص بالمهاجرين والأنصار، وفيها ما هو خاص باليهود ، وهذه أبرز البنود المتعلقة باليهود ، ونلاحظ من هذه البنود العدل الذي تقوم عليها السياسة الإسلامية حتى مع أعدائها كاليهود ، ومن دخل منهم مع المؤمنين في الدين فإنه مثلهم لا فرق بينه وبينهم ، كما نصت على ذلك البند (١) . كما يلزم هذا الكتاب اليهود بتحمل جزء من المسئولية الداعية عن المدينة سواء بأموالهم أو بأنفسهم كما اتضحت ذلك من البنود (٢،٨،١١) .

كما حدد الكتاب في البند (٣،٥) العلاقة مع المتهودين من قبائل العرب ، وقد ذكرهم بحسبتهم إلى قبائلهم العربية^(١) .

(١) جاء عن ابن عباس (رضي الله عنهما) سبب تهود بعض الأعراب من قبائل الأنصار ، حيث يقول : " كانت المرأة تكون مقلاتا فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا لا ندع أبناءنا فأنزل الله عز وجل لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي قال أبو داود

و كفل الكتاب في البند (٤) لليهود حريةهم الدينية ، وحدد المسئولية عن الجريمة بالجاني الظالم ، وأن عاقبة جرمها عليه وعلى أهل بيته .

ويحدد الكتاب في البند (٧) بأن تتحمل كل طائفة مسؤولياتها المالية الخاصة .

ويكون بين الطائفتين التناصح والبر دون الإثم ، وما كان بينهم من خلاف فإن مرده في القضاء إلا الله ورسوله ، لا إلى شريعة اليهود ، كما اتضح ذلك في البنود (٨،٩،١٠) .

وجاء في ختام البنود المذكورة أن هذا الكتاب لا يحول دون ظالم أو أثم ، فمن التزم به فله الأمان والأمان وما اشترط له ، ومن خالفه نال جزاءه . (يراجع كتاب في النظام السياسي للدولة الإسلامية . محمد العوا)

بعض التشريعات السياسية للدولة الإسلامية

بدأت الدولة الإسلامية تتخذ طابعها ، وتشكل تشريعاتها السياسية ، في شئونها الداخلية ، وعلاقتها الخارجية . صاحب السلطة فيها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، وصحابته (رضي الله عنهم) هم أعوانه ووزراؤه . شئونهم الداخلية والخارجية تحكمها الشريعة الإسلامية ، ومنهم الرضا والتسليم ، قد وصفهم ربهم (سبحانه وتعالى) بقوله : {إنا كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون} ^(١) .

وجاء الشرع الإلهي بما ينظم شئون الإنسان وفي كل المجالات ، ومن تلك الشئون ما يتعلق بالسياسة في كل مجالاتها الداخلية والخارجية ، يحدد العلاقة بين

المقالات التي لا يعيش لها ولد" أخرجه أبو اود في السنن ، حديث رقم ٢٦٨٢ . وأورده الطبراني في تفسيره ١٤/٣ ، والواحدي في أسباب التزول ص ٧٢ . وإنسانه صحيح .

(١) سورة النور ، الآية ٥١ .

الراعي والرعاية ، وبين أفراد الرعاية مع بعضهم . يحدد لكلٍ مسؤولياته ويعرفه بواجباته، فجاءت النصوص الشرعية من الكتاب الكريم ، والسنة المطهرة ، ببيان هذه السياسة ، ومنها على سبيل المثال :

قوله تعالى {وأمرهم شورى بينهم} ^(١). بيان لطبيعة السلطة في الإسلام .

وقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين} ^(٢) . بيان نوع من العلاقة الخارجية .

وقوله {ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون} ^(٣) . وقوله {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالاً من الله والله عزيز حكيم} ^(٤) . حدود شرعية لحفظ النفس والمال ، من بين حدود كثيرة ، في إطار تحقيق الأمن الداخلي للمجتمع .

وقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) : «ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالامير الذي على الناس راع ، وهو مسئول عن رعيته ...» ^(٥) إشعار للراعي بمسئوليته الرعاية .

وقوله : « ما من أمير يلي أمر المسلمين ، ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة » ^(٦) تحذير للراعي من عدم الاجتهاد والإخلاص للرعاية .

(١) سورة الشورى ، الآية ٣٨ .

(٢) سورة التوبة ، الآية ١٢٣ .

(٣) سورة البقرة ، الآية ١٧٩ .

(٤) سورة المائدة ، الآية ٣٨ .

(٥) متفق عليه من حديث ابن عمر (رضي الله عنهما) عن النبي صلى الله عليه وسلم . أخرجه البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الجمعة / ٢٨٤ . ومسلم في صحيحه ، كتاب الإمارة ٣ / ١٤٥٩ . والله لفظ مسلم .

(٦) متفق عليه من حديث معاذ بن يسار (رضي الله عنه) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأحكام ٤ / ٣٣١ ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الإمارة ٣ / ١٤٦٠ .

وقوله : « على المرء المسلم السمع والطاعة ، فيما أحب وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية ، فإن أمر بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة »^(١) . إيجاب طاعة الراعي على الرعية ، وبيان حدود هذه الطاعة .

وقوله : « لا تحسدوا ولا تناجشو^(٢) ، ولا تبغضوا ، ولا تدابروا^(٣) ، ولا يبع بعضكم على بيع بعض ، وكونوا عباد الله إخواناً . المسلم أخو المسلم . لا يظلمه ، ولا يخذله ، ولا يحقره »^(٤) تنظيم لعلاقات أفراد المجتمع فيما بينهم، فيما يكفل مصلحة الجميع .

إلى غير ذلك من النصوص الشرعية ، والضوابط الإلهية ، التي تشكل النظام السياسي في الإسلام ، الذي يحقق سلامه البلاد ، وراحة العباد .

أصناف الشعب في الدولة الإسلامية الجديدة

أصبح الشعب في هذه الدولة الإسلامية الجديدة أصنافاً مختلفة على النحو التالي:-

١- المهاجرون

وهم الذين هاجروا من مكة فراراً بدينهم وقد تركوا الدنيا وراء ظهرهم ، يصف أنس بن مالك (رضي الله عنه) حالمهم وموقف الأنصار معهم فيقول : ((لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بأيديهم -يعني شيئاً- وكانت الأنصار أهل الأرض والعقار، فقاسمهم الأنصار، على أن يعطوهם ثمار أموالهم كل عام، ويكتفوا بعمل

(١) أخرجه مسلم من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كتاب الإمارة ٣ / ١٤٦٩ .

(٢) النجاش : أن تزيد في البيع ليقع غيرك ، وليس من حاجتك . (الجوهري ، الصحاح ٣ / ١٠٢١ ، مادة [نجاش]).

(٣) تدابر القوم أي : تقاطعوا . (الجوهري ، الصحاح ٢ / ٦٥٥ ، مادة [دبر]) .

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كتاب البر والصلة ٤ / ١٩٨٦ .

والمغونة) إلى أن قال : «أن النبي (صلى الله عليه وسلم) لما فرغ من قتل أهل حيبر، فانصرف إلى المدينة، رد المهاجرون إلى الأنصار منائهم التي كانوا منحوم من ثمارهم» ^(١).

ولقد ورد فضل المهاجرين والثناة عليهم في الكتاب والسنة ، من ذلك قوله تعالى: «للقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرن الله ورسوله أولئك هم الصادقون» ^(٢).

وقال سبحانه : «والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تحرى تحتها الأنهر خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم» ^(٣).

٢- الأنصار

وهم الذين نصروا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، وعلى رأسهم أهل المدينة من الأوس والخزرج ومن سواهم ، وهم الذين يلون المهاجرين في الفضل ، ولقد جاءت النصوص من القرآن السنة في فضلهم والثناة عليهم ، ومن ذلك قوله سبحانه : «والذين تبوعوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا» ^(٤).

(١) أخرجه البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الهبة ، حديث رقم ٢٦٣٠ . ومسلم ، كتاب الجهاد والسير ، حديث رقم ١٧٧١ . وانظر : شرح النووي ٩٩/١٢ .

(٢) سورة الحشر ، الآية ٨ .

(٣) سورة التوبة ، الآية ١٠٠ .

(٤) سورة الحشر ، الآية ٩ .

وجاء في صحيح البخاري عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : « لو سلكت الأنصار وادياً أو شعباً، لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم »^(١).

وفيه أيضاً عن البراء بن عازب (رضي الله عنه) قال: قال النبي (صلى الله عليه وسلم): « الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله»^(٢).

٣- المسلمين من غير المهاجرين والأنصار

وهو لواء من الذين أسلموا بعد ذلك ولم يحصل لهم فضل المهاجرين والأنصار ، ولكنهم يأتون بعدهم في المترلة والفضل ، كالذين أسلموا بعد الفتح ، وهذا الصنف لم يكن لهم الأثر الكبير في نشأة الدولة الإسلامية كما كان لمن قبلهم من المهاجرين والأنصار الذين ضحوا بالغالي والنفيسي لنصرة الإسلام وأهله، سقوا شجرة هذه الدولة المباركة بدمائهم حتى آتت أكلها بإذن ربها.

ولقد أثني الله سبحانه وتعالى على طائفة من المؤمنين جاءوا بعد المهاجرين والأنصار بقوله : « والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين ظلموا ربنا إنك رءوف رحيم »^(٣).

٤- اليهود

وهم من أهل الكتاب الذين بقوا على دينهم ولم يدخلوا في الإسلام سوى نفر قليل منهم آمنوا بالله وبرسوله، واليهود (لعنهم الله) لم يحفظوا عهد رسول الله (صلى

(١) الجامع الصحيح ، كتاب مناقب الأنصار ، حديث رقم ٣٧٧٦ .

(٢) الجامع الصحيح ، كتاب مناقب الأنصار ، حديث رقم ٣٧٨٣ .

(٣) سورة الحشر ، الآية ١٠ .

الله عليه وسلم) معهم بل نقضوه وغدروا برسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهموا بقتله، وقد انتهى بهم الأمر إلى أن أجلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يهود بني قينقاع وبني النضير ، وأما يهود بني قريظة فكان مصيرهم أشد وأنكى إذ قتل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) رجالهم ، وسبى نسائهم وذارياتهم . فعن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: «حاربت النضير وقريظة^(١)، فأجلى بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم، حتى حاربت قريظة، فقتل رجالهم وقسم نسائهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا بالنبي (صلى الله عليه وسلم) فآمنهم وأسلموا وأجلى يهود المدينة كلهم ببني قينقاع وهم رهط عبد الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهود المدينة^(٢) .

تروي لنا عائشة (رضي الله عنها) خبر مقتل بني قريظة فتقول : «... فلما رجع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من الخندق وضع السلاح واغتسل، فأتاه جبريل (عليه السلام) وهو ينفض رأسه من الغبار، فقال: قد وضعت السلاح، والله ما وَضَعْتُه! أخرج إليهم، قال النبي (صلى الله عليه وسلم): فأين؟ فأشار إلى بني قريظة، فأتاهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فترلوا على حكمه، فرد الحكم إلى سعد^(٣)، قال: فإن أحکم فيهم أن تقتل المقاتلة، وأن تسبي النساء والذرية، وأن تقسم أموالهم»^(٤) .

وهذا الحكم الذي حُكم به على بني قريظة ليس حكماً من عند سعد بن معاذ ، ولا من عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إنما هو حكم الله سبحانه وتعالى فيهم من فوق سبع سماوات، فهو سبحانه العليم بحالهم وما يستحقون من العذاب والنكال جراء غدرهم وحقدتهم على الإسلام وأهله .

(١) أي حاربوا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .

(٢) أخرجه البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، حديث رقم ٤٠٢٨ . ومسلم ، كتاب الجهاد والسير ، حيث رقم ١٧٦٦ . وهذا لفظ البخاري .

(٣) وهو سعد بن معاذ .

(٤) أخرجه البخاري ، الجامع الصحيح ، حديث رقم ٤١٢٢ .

ولقد كان منشأ عداوهم لهذا الدين وأهله أفهم كانوا يستنصرون على المشركين في الجاهلية ، ويقولون : اللهم انصرنا ببني آخر الزمان . ويتوعدون العرب باتباعه والاستنصار به عليهم^(١) ، ويدل على ذلك قوله سبحانه {وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلٍ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ} ^(٢) .

ذكر ابن كثير في تفسيره عن ابن عباس: أن اليهود كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله (صلى الله عليه وسلم) قبل مبعثه، فلما بعثه الله من العرب، كفروا به وجدوا ما كانوا يقولون فيه، فقال لهم معاذ بن جبل وبشر بن البراء بن معور وداد بن سلمة: يا عشر يهود، اتقوا الله وأسلموا، فقد كنتم تستفتحون علينا محمد (صلى الله عليه وسلم) ونحن أهل شرك وخبروننا بأنه مبعوث وتصفونه بصفته، فقال سلام بن مشكم أخوه بني النضير: ما جاءنا بشيء نعرفه، ما هو الذي كما ذكر لكم ^(٣) .

ومن هنا وقف اليهود من المسلمين موقف العداء ، وذلك أن هذا النبي الذي خرج لم يكن من جنسهم ، بل كان من العرب ، ولم يتحقق لهم ما كانوا يأملونه من الاستنصار به على مشركي العرب ، ورأوا في هذا النبي وفي دينه منافساً لهم يوشك أن يقضي على نفوذهم ، وأن يتزعزع من الفريقين لواء الزعامة الدينية .

وما يؤكّد عداوهم للإسلام وأهله ما ورد في قصة أحد رجاهم عبد الله بن سلام من الثناء عليه ورفعوا مكانته عندهم قبل علمهم بإسلامه، وفي نفس الوقت عندما علموا بإسلامه انقلب مدحهم له إلى ذم والرفة إلى حط، يروي ذلك الخبر

(١) حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام ١٣٢/١ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ٨٩ .

(٣) تفسير القرآن العظيم ١/١٢٥ .

بهم عبدالله بن سلام فيقول : «يا رسول الله إن اليهود قوم بحت^(١) إن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم بهتوني عندك، فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : أي رجل فيكم عبد الله بن سلام؟ قالوا: أعلمنا وابن أعلمنا، وأخبرنا وابن أخيتنا، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أفرأيتم إن أسلم عبد الله؟ قالوا: أعاذه الله من ذلك. فخرج عبد الله إليهم فقال:أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله. فقالوا: شرنا وابن شرنا، ووقعوا فيه»^(٢).

واشتدت عداوة اليهود لل المسلمين ، وبغضهم لرسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقد بين الله سبحانه ذلك بقوله : { لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاؤَ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِالْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا }^(٣) .

قال ابن كثير في تفسيره : «ما ذاك إلا لأن كفر اليهود كفر عناد وجحود ومباهة للحق وغمط للناس وتنقص بحملة العلم، وهذا قتلوا كثيراً من الأنبياء حتى هموا بقتل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) غير مرة، وسموه وسحروا، وألبووا عليه أشباههم من المشركين عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيمة»^(٤) .

وأخذ اليهود يكيدون لل المسلمين بالدس والإرجاف ، ثم بالمراء والجدال فيما يعلمون وفيما لا يعلمون ، وإذا سئلوا عن شيء ما في كتبهم حرفوا الكلم عن موضعه ، وألبسو الحق بالباطل ليكسبوا ولاء المشركين بالغرض من شأن الإسلام.

كل ذلك والنبي (صلى الله عليه وسلم) صابر على أذاهم ، ويفي لهم بوعدهم ومواثيقهم ، مكتفياً بعقاب الأشخاص الذين كانوا يخالفون عهوده ، ولم يأخذ البريء

(١) من البهتان وهو أفضع الكذب .

(٢) أخرجه البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب أحاديث الأنبياء ، حديث رقم ٣٣٢٩ .

(٣) سورة المائدة ، الآية ٨٢ .

(٤) تفسير القرآن العظيم ٨٦/٢ .

منهم بحريرة المسيء ، كما فعل بکعب بن الأشرف وسلام بن أبي الحقيق ، فقد اكتفى بقتلهمما ولم يتعرض لجماعة اليهود ، إلا حيناً كثراً شرهم ونقضوا العهد وغدروا برسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فكانت نهايتهم كما سبق بيانه.

٥- المنافقون

عندما نصر الله سبحانه وتعالى رسوله والمؤمنين في بدر ، ودحر فيها صناديد قريش ، أصبح للمسلمين حوف ورعب في قلوب الأعداء، دخل في الإسلام قوم خضوعاً لقوته لا اقتناعاً منهم بصحته ، وهم الذين عرفوا بالمنافقين ، ورئسهم عبد الله بن أبي بن سلول ، ويدل على ذلك ما ورد في صحيح البخاري من حديث أسمة بن زيد (رضي الله عنهما) وفيه أنه بعد هزيمة المشركين في بدر قال ابن أبي بن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأولئك: « هذا أمر قد توجه، فباعوا الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على الإسلام فأسلموا »^(١) .

والمنافقون لم يرضوا الإسلام ديناً ، ولا الكفر الصحيح مبدأً ، فكانوا مذبذبين بين ذلك ، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ، يأخذون من الدين ما يسهل عليهم ويكواه نفوسهم، ويتركون ما سوى ذلك، وهم أبعد الناس عن المشاركة في الجهاد، وإن شاركوا أحذثوا الخلل والاضطراب في صفوف المسلمين ، فوق تخذيلهم ودعوهم إلى التفاسع ، والذي يحدد موقفهم من الجهاد هو المكاسب المادية ، فإنهم أملوا فيها شاركوا، وإن أيسوا منها تناقلوا .

والمنافقون خطرهم على الدولة الإسلامية عظيم ، فهم يحاولون القضاء عليها بكل ما عندهم من مكر وخداعة ، ويتعاونون مع أعدائهم من اليهود والمشركين بخسة وندالة، فهم ينخررون في الدولة من داخلها ، وينخونونها في أخرج المواقف ، فأحد والختدق وغيرهما من الأحداث شاهدة على أفعالهم . فوجود المنافقين في الدولة من أكبر العوامل التي تقوض

(١) الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، حديث رقم ٤٥٦٦ .

دعائهما، ولقد حاول المنافقون القضاء على دولة الإسلام في عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) فلم ينجحوا في ذلك ، رغم محولتهم بشتى الوسائل.^(١)

والمنافقون يختلفون عن الأصناف السابقة من أصناف شعب الدولة الإسلامية الجديدة بأنهم لم يكونوا متميزين يعرفون بجماعتهم وأفرادهم، كما هي حال المهاجرين والأنصار ، وكذلك اليهود، إنما كانوا فئة مختلطة بالناس تظهر الإسلام وتبطئ الكفر، لا يعرفهم إلا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ونفر من أصحابه، لذا كانوا أشد خطرًا على الدولة من بقية الأعداء لخفائهم .

ولقد جعل الله سبحانه وتعالى لرسوله (صلى الله عليه وسلم) علامات يعرفهم بها حين قال : « ولو نشاء لأرينا كهم فلعرفتهم بسمائهم ولتعرفنهم في لحن القول»^(٢). بل ومنهم أناس لا يعلمهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، قال الله فيهم : « ومن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم »^(٣).

ومع هذا فإن من سياسة النبي (صلى الله عليه وسلم) مع المنافقين أن يعاملهم بظواهرهم، ويكل سرائرهم إلى الله سبحانه وتعالى، فيقبل منهم أذارهم ، ويعرض عن قتل بعضهم ، وذلك خشية الفتنة بأن يقول من لم يتبيّن له أمرهم : إن محمداً يقتل أصحابه ، كما دل على ذلك ما رواه البخاري من حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما) حين قال زعيم المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول : « أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنا الأعز منها الأذل . فبلغ النبي (صلى الله عليه وسلم) فقام

(١) انظر : د. عبدالعزيز الحميدي ، المنافقون في القرآن الكريم ص ٤١ ٤٢ وما بعدها .

(٢) سورة محمد ، الآية ٣٠ .

(٣) سورة التوبه ، الآية ١٠١ .

عمر ف قال : يا رسول الله ، دعني أضرب عنق هذا المنافق ، فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) : دعه لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه^(١) .

لاماح السياسة الداخلية للدولة الإسلامية

لقد كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يستمد سياسته الداخلية لهذه الدولة الإسلامية من وحي الله سبحانه وتعالى ، ومن الصعب في هذا الموجز الإحاطة بجوانب السياسة الداخلية لهذه الدولة في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولكن حسينا الإشارة إلى شيء من هذه السياسة الحكيمية بالنقاط الآتية :-

- ١ - الحرص على التأليف بين شعب هذه الدولة من المسلمين على اختلاف أجناسهم وقبائلهم، وجعل أساس هذه العلاقة هي الأخوة في الله .
- ٢ - الحرص على تخلص الدولة من مظاهر الشرك وما يعبد من دون الله .
- ٣ - جعل مسئولية حماية البلد على كل قادر من أفراد الشعب ، فلم يكن هناك جيش محدد، بل كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عند الحاجة ينادي في الناس بالجهاد، ثم يختار منهم من يصلح لذلك .
- ٤ - كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) غالباً يغفو عن أعدائه في حال الظفر بهم. جاء في صحيح البخاري من حديث أسماء بن زيد (رضي الله عنهما) : «وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه يغفون عن المشركين وأهل الكتاب، كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله عز وجل: ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا﴾ الآية^(٢) ، وقال الله: ﴿ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم

(١) الجامع الصحيح ، كتاب التفسير ، حديث رقم ٤٩٠٥ .

(٢) سورة آل عمران ، الآية ١٨٦ .

﴿إِلَى آخِرِ الآيَةِ﴾، وَكَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَتَأَوَّلُ الْعَفْوَ مَا أَمْرَهُ اللَّهُ بِهِ، حَتَّى أَذْنَ اللَّهِ فِيهِمْ﴾^(١). فَلَمَّا غَزَّا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِدَرَّا فَقْتَلَ اللَّهُ بِهِ صَنَادِيدَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي بْنِ سَلْوَلَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعَبْدَةِ الْأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ فِيَابِعُوا الرَّسُولَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى إِسْلَامِهِمْ. قَالَ ابْنُ حَمْرَاءَ: ((عَفْوُهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُودِ بِالْمَنِ وَالْفَدَاءِ وَصَفْحَهُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ مُشْهُورٌ فِي الْأَحَادِيثِ وَالسِّيَرِ))^(٢).

العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية

تتمثل العلاقة الخارجية للدولة الإسلامية في عهد الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مع غيرها بمظاهر منها :-

أولاً : الدعوة والجهاد

كانت العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية الجديدة مع غيرها مبنية على أساس الدعوة إلى الله (سبحانه وتعالى) ، فمن أسلم قُبْلَ مِنْهُ وَكُفَّرَ عَنْهُ ، وَالْمَعَانِدُونَ يَقَاتِلُونَ حَتَّى يُعْطُوُا الْجُزِيَّةَ عَنْ يَدِهِمْ صَاغِرُونَ^(٤) ، قَالَ تَعَالَى فِي شَأنِ أَهْلِ الْكِتَابِ: {قَاتَلُوا

(١) سورة البقرة ، الآية ١٠٩ .

(٢) الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، حديث رقم ٤٥٦٦ .

(٣) فتح الباري ٢٣٢/٨ .

(٤) اختلف العلماء فيما توحذ منه الجزية ، قال الشافعي (رحمه الله تعالى) : لا تقبل الجزية إلا من أهل الكتاب خاصة عرباً كانوا أو عجمًا لهذه الآية . وقال الأوزاعي : توحذ الجزية من كل عابد وثن أو نار أو جاحد أو مكذب . وكذلك مذهب مالك . وروي عن أبي حنيفة أن الجزية تقبل من جميع الكفار إلا عبادة الأوثان من العرب . وهو مذهب أبي حنيفة . (انظر : القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ٨ / ٧٠ ، ٧١ . وانظر : ابن قدامة : المغني ٨ / ٤٦٣) .

الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون { }^(١).

انطلق جنود الرحمن من المدينة المنورة ، من قلب الدولة الإسلامية النابض بدعاوة التوحيد ، يدعون إلى الله ، ويقاتلون من كفر بالله ، وقد أيدهم الله بجنبه ، وكتب لهم النصر من عنده . فأخذوا يفتحون البلاد تلو البلاد ، حتى دانت لهم الأعراب ، وخضعت لهم الرقاب ، ودخل الناس في دين الله أفواجاً . وفي آخر عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) أقبلت الوفود إليه في المدينة^(٢) ، طائعة مسلمة ، أو خاضعة مستسلمة .^(٣)

ولم يكن من سياسة الدولة الإسلامية اللجوء إلى الحرب إلا بعد عدة مراحل ، ويدل على ذلك ما ورد في صحيح مسلم من حديث بريدة عن أبيه عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : «... وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاثة حصال أو حلال، فأيتها ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للهـاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأنبئهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء^(٤) شيء».

(١) سورة التوبة ، الآية ٢٩ .


(٢) في السنة التاسعة من الهجرة وتسمى سنة الوفود (ابن هشام ، السيرة النبوية ٢ / ٥٥٩)

(٣) انظر أخبار هذه الوفود عند الطبرى ، تاريخ الأمم والملوك ٢ ١٧٩ وما بعدها . وعند ابن هشام ، السيرة النبوية ٢ / ٥٥٩ وما بعدها . وعند ابن القيم في زاد العاد ٣ / ٥٩٥ وما بعدها .

(٤) الغنيمة ما كسبه المسلمون من أموال المشركين بحرب ، وأما الفيء ما يؤخذ من العدو من مال ومتاع بغير حرب . (انظر : ابن منظور ، لسان العرب ٤٤٦/١٢) .

إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإنهم أبوا فسلهم الجزية فإنهم أجابوك فاقبل منهم وکف عنهم، فإنهم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم»^(١).

وتتمثل هذه الخطوات بالمخطط الآتي :-



ومن السياسة القتالية الإسلامية تحقيق الهدف بأدنى حد من الخسائر حتى في صفوف العدو، بالنهي عن قتل الشوخ والنساء والإطفال ، وعدم قطع الأشجار ، ويدل على ذلك أن رسول (صلى الله عليه وسلم) إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أو صاح في خاصته بـتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال : «اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلو ولا تغدو ولا تمثلوا ولا تقتلوا ولیدا ...»^(٢) .

(١) كتاب الجهاد والسير ، حديث رقم ١٧٣١ .

(٢) صحيح مسلم أيضاً وهو جزء من الحديث السابق .

وعن أنس بن مالك (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : «انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ، ولا تقتلوا شيئاً فانياً ، ولا طفلاً ، ولا صغيراً ، ولا امرأة ، ولا تغلو ، وضموا غنائمكم ، وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب الحسنين»^(١).

أهداف الجهاد

لقد شرع الله سبحانه وتعالى قتال الأعداء لأغراض سامية تتمثل في النقاط الآتية :-

١ - ليكون الدين لله ، ويدل على ذلك قوله سبحانه : {وقاتلواهم حتى لا تكون فتنـة ويكون الدين لله} ^(٢). أي يكون دين الله هو الظاهر العالـي على سائر الأديان ^(٣) . ويـدل على ذلك أيضاً ما ورد في صحيح البخارـي عن ابن عمر أن رسول الله (صـلى الله عـلـيه وـسـلمـ) قال : «أمرـتـ أنـ أـقـاتـلـ النـاسـ حـتـىـ يـشـهـدـواـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ وـأـنـ مـحـمـداـ رـسـولـ اللهـ وـيـقـيمـواـ الصـلـاـةـ وـيـؤـتـواـ الزـكـاـةـ فـإـذـاـ فـعـلـوـاـ ذـلـكـ عـصـمـواـ مـنـ دـمـاءـهـمـ وـأـمـواـهـمـ إـلـاـ بـحـقـ إـلـاسـلـامـ وـحـسـابـهـمـ عـلـىـ اللهـ»^(٤) . وكذلك ما ورد في صحيح البخارـي من حديث أبي موسـى قال جاء رـجـلـ إـلـىـ النـبـيـ (صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلمـ) فـقـالـ: يا رسولـ اللهـ ، ما القـتـالـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ؟ فـإـنـ أـحـدـنـاـ يـقـاتـلـ غـضـبـاـ ، وـيـقـاتـلـ حـمـيـةـ فـرـفعـ إـلـيـهـ رـأـسـهـ قـالـ وـمـاـ رـفـعـ إـلـيـهـ رـأـسـهـ إـلـاـ أـنـهـ كـانـ قـائـمـاـ فـقـالـ: «مـنـ قـاتـلـ لـتـكـونـ كـلـمـةـ اللهـ هـيـ عـلـيـاـ فـهـوـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ عـزـ وـجـلـ»^(٥).

(١) سنن أبي دود ، كتاب الجهـاد ، حـدـيـثـ رقمـ ٢٦١٤ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ١٩٣ .

(٣) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ٢٢٨/١ .

(٤) كتاب الإيمـانـ ، حـدـيـثـ رقمـ ٢٥ .

(٥) كتاب العلم ، حـدـيـثـ رقمـ ١٢٣ .

٢- إزالة الفتنة عن الناس ، ويدل على ذلك قوله سبحانه {وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةً} ^(١) ، والمقصود في الفتنة الكفر أو الشرك ، ويدخل فيها ما يمارسه الكفار من أشكال التعذيب والتضييق على المسلمين ليصدوهم عن دينهم . ويدل على ذلك قوله سبحانه {وَمَا لَكُمْ لَا تَقْاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا أَخْرَجَنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِيَّةِ الظَّالِمُ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكُ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكُ نَصِيرًا} ^(٢) . ويدخل في الفتنة أيضًا وضع العائق التي تحول بين الناس وبين دعوة الحق ، ويكون القتال في هذه الحال لإزالة تلك العائق حتى تصل دعوة الحق إلى الناس.

٣- الدفاع عن المسلمين ورد اعتداء المعتدلين ، ويدل على ذلك قوله سبحانه { وَقَاتَلُوكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْاتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ} ^(٣) . وقوله سبحانه {أَذْنُنَّ لِلَّذِينَ يَقْاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ} ^(٤) .

ثانيًا : الرسال والرسائل

ومن العلاقات الخارجية ما كان يبعث به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعض أصحابه من الرسائل الدعوية إلى الملوك وغيرهم ، ومنها ما يلي:-

كتابه إلى هرقل (عظيم الروم) ، الذي أرسل به دحية بن خليفة الكلبي (رضي الله عنه) ، جاء فيه : «**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** ، من محمد عبد الله رسوله ، إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع المهدى ، أما بعد : فإني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلم

(١) سورة البقرة ، الآية ١٩٣ .

(٢) سورة النساء ، الآية ٧٥ .

(٣) سورة البقرة ، الآية ١٩٠ .

(٤) سورة الحج ، الآية ٣٩ .

وسلم ، يؤتك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسين^(١) ، و {يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأننا مسلمون } ^(٢).

وكتابه إلى كسرى (عظيم فارس) ، الذي أرسل به عبد الله بن حذافة السهمي ، وجاء فيه : «بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله ، إلى كسرى عظيم فارس ، سلام على من اتبع الهدى ، وآمن بالله ورسوله ، وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، أدعوك بدعاية الله ، فإني أنا رسول الله إلى الناس كافة لينذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين ، أسلم وسلم ، فإن أبى فإن عليك إثم المحسوس»^(٣).

وكتابه إلى النجاشي (ملك الحبشة) ، الذي أرسل به عمرو بن أمية الضمري .

وكتابه إلى المقوقس (ملك مصر والإسكندرية) ، الذي أرسل به حاطب بن أبي بلترة ، إلى غير ذلك من الكتب الكثيرة التي بعث بها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى الملوك وغيرهم ، والهدف منها دعوتهم إلى الله سبحانه وتعالى^(٤).

الملامح السياسية للرسائل :-

عند التأمل في هذه الرسائل الموجزة من رسائله عليه الصلاة والسلام نجد أنها تحمل في طياتها جانب من المنهج السياسي لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) يمكن تلخيصه فيما يلي:-

(١) المقصود بهم الأتيلع الذين لم يسلموا تقليداً له .

(٢) أخرجه البخاري ، كتاب بدء الوحي ، حديث رقم ٧ .

(٣) ابن القيم ، زاد المعاد ٦٨٨ / ٣ .

(٤) انظر نصوص هذه الكتب وغيرها عند ابن القيم ، زاد المعاد ٣ / ٦٨٨ وما بعدها .

- ١- معرف مكانة المرسل إليه ومخاطبته بخطاب يناسبه وتلقبيه بما يناسب حاله من غير مبالغة في ذلك ، ل على ذلك قوله : ((هرقل عظيمالروم)) وقوله : ((كسرى عظيم فارس)) .
- ٢- لم تتع مكانة أولئك الزعماء وعظم دولهم في ذلك الرمان من تقديم اسمه على أسمائهم .
- ٣- تميزت الرسائل بالإيجاز ، وهكذا يكون رسائل الزعماء حفاظاً على أوقاتهم.
- ٤- اتضح من الرسائل العزة بالإسلام وعدم رهبة الآخرين .
- ٥- جمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في رسالته بين الترغيب والترهيب .
- ٦- مراعا حال القوم في المخاطبة .
- ٧- الدقة في اختيار الألفاظ وجزالتها كقوله : ((أسلم تسلم)) ، فإن مخاطبة الوعماء ليست كمخاطبة عامة الناس.

ثالثاً : العهود والمواثيق

العهود والمواثيق نوع من العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية مع غيرها ، ومن ذلك صلح الحديبية الذي أجراه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مع كفار قريش، الذي سماه الله سبحانه وتعالى فتحاً ، كما في قوله {إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً} ^(١) .

وكان من بنود هذا الصلح ما يلي :-

١- وضع الحرب عن الناس عشر سنين يؤمن فيها الناس ويكتف بعضهم عن بعض .

(١) سورة الفتح الآية الأولى .

٢- من أتى محمداً من قريش بغير إذن ولية رده عليهم ، ومن جاء قريشاً من محمد لم يردوه عليه .

٣- أن بينهم عيبة مكفوفة ^(١).

٤- لا إسلام ولا إغلال ^(٢).

٦- من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه ، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدها دخل فيه.

٧- أن يرجع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولا يعتمر في هذا العام وإذا كان العام الم قبل تخرج قريش من مكة فيدخلها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه معهم سلاح الراكب ويقيمون ثلاثة ^(٣).

نظرة تحليلية في بنود صلح

إن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لم يرض في بداية الأمر هذا الصلح مع الكفار ، بالأخص فيما يتعلق بالبنيين (٢،٥) وكانت نفسه (رضي الله عنه) تتوقع لمقاتلة هؤلاء المشركين ، ويتبين هذا من الحوار الذي دار بينه وبين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وكذا بينه وبين أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) ، الذي جاء فيه : «يا رسول الله، ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ فقال: بلى ، فقال: أليس قتلانا في الجنة وقتلامهم في النار؟ قال: بلى، قال: فعلام نعطي الدنيا في ديننا، أرجع ولما يحكم الله بيننا

(١) أي صدور منطوية على ما فيها ، لا تبدي عداوة .

(٢) الإسلام السرقة الخفية ، والإغلال الخيانة .

(٣) انظر : الإمام أحمد ، المسند ٤/٣٢٣. والبخاري ، الحامض الصحيح ، كتاب الشروط ، حدث رقم ٢٧٣١، ٢٧٣٢ . و ابن هشام ، السيرة النبوية ٢/٣١٨، ٣١٧ . و ابن كثير ، البداية والنهاية ٤/١٦٤ وما بعدها .

وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب، إني رسول الله ولن يضيعي الله أبداً. فانطلق عمر إلى أبي بكر فقال له مثل ما قال للنبي (صلى الله عليه وسلم) فقال: إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبداً. فتركت سورة الفتح فقرأها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على عمر إلى آخرها، فقال عمر: يا رسول الله أوفتح هو؟ قال نعم^(١).

وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على شدة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) على المشركين ورغبته في قتالهم، ولم يكن ذلك معارضه لحكم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إنما هو اجتهاد ومشورة ، فوضحت له وجه الحق فيه ، ولقد كان عمر (رضي الله عنه) بعد ذلك يلوم نفسه على ما بدر منه من هذا الحوار ، ويعمل أعمالاً صالحة رجاء أن يغفر له .

إن التأمل للبند (٢) يجد في حقيقته مصلحة للمسلمين ، وذلك أن الدولة الإسلامية في بدأ نشأتها بحاجة إلى الرجال الأقوباء في إيمانهم ، فإن من يسلم من كفار قريش ويرد إلى المشركين في ذلك ابتلاء وامتحان له من الله سبحانه وتعالى بصدق إيمانه ، فإن من صبر واحتسب فإن الله سبحانه وتعالى سيجعل له مخرجاً ، ويidel عليه قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لأبي جندل حين جاء مسلماً ورد إلى المشركين تنفيذاً للصلح : «يا أبا جندل، اصبر واحتسب، فإن الله عز وجل جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجاً ومخرجاً» وهذا من ثقة الرسول (صلى الله عليه وسلم) بربه ، فإن الله سبحانه وتعالى جعل لهم مخرجاً، فالبند في حقيقته مصلحة للمسلمين .

وليس هذا فحسب، بل هو ضرر على المشركين ، ويidel على ذلك ما كان من أبي بصير ومن لحق به من المسلمين (رضي الله عنهم) ، كما ورد في رواية البخاري : (ثم رجع النبي (صلى الله عليه وسلم إلى المدينة) فجاءه أبو بصير رجل من قريش، وهو مسلم، فأرسلوا في طلبه رجلين، فقالوا: العهد الذي جعلت لنا، فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فترلوا يأكلون من قبر لهم، فقال: أبو بصير لأحد الرجلين: والله إن

(١) أخرج البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الحزية ، حديث رقم ٣١٨٢ .

لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً، فاستله الآخر، فقال: أجل والله إنه جيد، لقد جربت به، ثم جربت، فقال أبو بصير: أرني أنظر إليه، فأمكنه منه، فضربه حتى برد^(١) ، وفر الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعود، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حين رأه لقد رأى هذا ذعراً، فلما انتهى إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: قُتل والله صاحي^(٢) وإن لم قتول^(٣) ، فجاء أبو بصير، فقال: يا نبي الله، قد والله أوفى الله ذمتك، قد ردتني إليهم، ثم أبحاني الله منهم، قال النبي (صلى الله عليه وسلم): ويل أمه مسْعَر حرب لو كان له أحد^(٤) ، فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيف البحر، قال: وينفلت منهم أبو حندل بن سهيل، فلتحق بأبي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة، فوالله ما يسمعون بغير خرجت لقريش إلى الشأم إلا اعترضوا لها فقتلواهم وأخذوا أمواهم، فأرسلت قريش إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) تناشدته بالله والرحم لما أرسل فمن أتاه فهو آمن فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم^(٥) .

دلت هذه الرواية على مالحق بالمرتكبين من الضرر من ذلك البند، حتى اضطرت قريش بعد ذلك أن تتنازل عنه لتسليم على رجالها وأموالها .

وأما النساء فإن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لم يردهن إلى المشركين تنفيذاً لأمر ربه سبحانه وتعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ إِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تُرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ لِهِنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُنَّ يَحْلُونَ لَهُنَّ وَعَاتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا عَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا

(١) أي مات .

(٢) وفي رواية ((قتل صاحبكم صاحي)) .

(٣) يعني إن لم تمنعوني .

(٤) وصف له بالإقدام على الحرب لو كان معه رجال يعيشونه .

(٥) الحجامع الصحيح ، كتاب الشروط ، حديث رقم ٢٨٣١، ٢٨٣٢ .

تمسکوا بعصم الكوافر واسألو ما أنفقتم وليسألوا ما أنفقوا ذلكم حكم الله يحكم بينكم
والله عليم حكيم »^(١).

وأما من جاء قريشاً من أصحاب محمد (صلى الله عليه وسلم) فإن ذلك يعني أنه مرتد عن الإسلام ، والأمة ليس لها حاجة في المرتدين. فكون قريش تقبلهم ولا تردهم على محمد ليس فيه أي ضرر على المسلمين ، بل فيه نفع لهم .

ثمار صلح الحديبية

- كان صلح الحديبية بمثابة النصر للدولة الإسلامية ، وانتشار الإسلام بشكل أوسع في الجزيرة العربية وما حولها ، ومن أبرز نتائج هذا الصلح ما يلي :-
- ١- اعتراف قريش بمكانة المسلمين ، كفريق قوي تبرم معه المعاهدات .
 - ٢- استراحة المسلمين من الحرب ، التي شغلتهم واستهلكت قوتهم .
 - ٣- بذل الجهد في الدعوة إلى الإسلام في ظل الأمن والسلام .
 - ٤- تفرغ الرسول (صلى الله عليه وسلم) لمخاطبة قادة بعض الدول ، كقيصر ، وكسرى ، والنحاشي ، والمقوس ، وأمراء الأعراب ، ودعوهم إلى الإسلام .
 - ٥- أتاح هذا الصلح الفرصة للمسلمين والشركين أن يختلط بعضهم بعض ، فيطلع المشركون على محسنات الإسلام .^(٢)
 - ٦- تفرغ الرسول (صلى الله عليه وسلم) لمحاربة اليهود ، حيث خرج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعد نحو من شهرين إلى غزوة خيبر .
 - ٨- ازدياد عدد المسلمين في هذه الفترة ، وما يؤكّد ذلك قول الزهري : فما فتح في الإسلام فتحاً قبله كان أعظم منه ، إنما كان القتال حيث التقى الناس ، فلما كانت الهدنة ، ووضعت الحرب ، وأمن الناس بعضهم بعضاً ، والتقووا

(١) سورة المتحنة ، الآية ١٠ .

(٢) انظر : الندوبي ، السيرة النبوية ص ٢٨٠-٢٨٢ .

فتناوضوا في الحديث والمنازعة ، فلم يُكلم أحد في الإسلام يعقل شيئاً إلا دخل فيه ، ولقد دخل في تينك الستين مثل من كان في الإسلام قبل ذلك^(١) . وقال ابن هشام : والدليل على قول الزهري أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) . خرج من المدينة إلى الحديبية في ألف وأربعمائة - في قول جابر بن عبد الله - ثم خرج عام فتح مكة بعد ذلك بستين في عشرة آلاف .^(٢)

(١) ابن هشام السيرة النبوية ٣٢٢/٢ .

(٢) المرجع السابق ، المكان نفسه .